مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

أ.د/ خالد بن عبدالعزيز السيف

التسامح عند جون لوك قراءة في ضوء الاسلام

أ.د خالد بن عبد العزيز السيف
أستاذ بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة القصيم

ملخص البحث. يعد موضوع التسامح موضوعاً محورياً في الفكر الغربي، إذ توصّل الفكر الغربي إلى نهاياته بعد خوض تجارب مريرة دينية وسياسية استمرت لقرون، ويعد الفيلسوف الإنجليزي جون لوك أبرز مفكر بلور مبدأ التسامح بالشكل المقارب لما نشاهده اليوم، إذ قدَّم تأسيساً معرفياً للتسامح منطلقاً من الدين ومن الفصل بين السلطة الدينية والسياسية. وإذا كان سبق لموضوع التسامح أن كان مشكلة في الغرب؛ فإنه في الإسلام ليس كذلك، وكثير من المشتركات التي وصل إليها الفكر الغربي في موضوع التسامح، لم يُنجزها أحد من علماء المسلمين كما هو الحال في الفكر الغربي، وإنما جاءت في الشريعة الإسلامية. وهذا البحث يحاول قراءة التسامح كما جاء به جون لوك مقارنة بما جاء في الإسلام.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

التسامح عند جون لوك قراءة في ضوء الاسلام

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

ربما تكون مفردة التسامح من أكثر المفردات تداولاً في الفكر المعاصر، وبما أن الفكر العربي المعاصر يعد في المجمل انعكاس للفكر الغربي، وترديداً لكثير من أطروحاته في عموم القضايا وخصوصاً في القضايا التي لها مساس بالعلاقة مع الآخر؛ فإن موضوع التسامح يعد من أكثر المواضيع دوراناً في الخطاب العربي المعاصر، إذ تحتل هذه القضية المساحة الأوسع في الخطاب العربي، وتتمدد عبر الأقنية المسموعة والمرئية والرقمية، ويتداول هذا الموضوع بكثافة أكبر في الأحداث ذات الصدام الدموي التي تحصل بين فينة وأخرى، ويكون مسؤولاً عنها أطراف محسوبة على الإسلام، وهنا تبرز قضية التسامح، ويلمع في الأفق سؤال ماكر ويتردد هذا السؤال عبر أثير القنوات الفضائية الغربية وعبر أقنيتها الرقمية: هل الإسلام متسامح مع الآخر؟ لتكون الإجابة المغرضة بالطبع بأن الإسلام ليس ديناً متسامحاً مع الآخر.

وفي خضم هذا الجدل المغرض تُستدعي جوانب التسامح مع الآخر في الفكر الغربي، و كيف أن الفكر الغربي استطاع عبر معارك فكرية وتطورات على مستوى المفاهيم والتصورات أن يصل إلى الكمال المطلق على مستوى عدد من الأصعدة، ومنها مبدأ التسامح الذي أصبح بفضله الفكر الغربي يفيض باحتواء الآخر والقبول به والتعايش معه، بعد أن كان الآخر مصدر عداء وقلق وأداة تدمير يجب القضاء عليها.

وفي هذه الأجواء يغيب غياباً شبه تام موضوع أن التسامح الموجود في الفكر الغربي في تشعباته جاء به الإسلام في العموم، وكثير من القضايا التي أخذت جدلاً في الغرب في موضوعات التسامح هي من البديهيات في الإسلام، وجاءت في القرآن قبل ما يزيد على عشرة قرون من الحديث عنها في الفكر الغربي، ولم يتحدث عنها فحسب؛ بل مورست على الواقع، وهذه المفاهيم تخفى على الكثير من غير المختصين بالعلوم الشرعية.

ولما كان المفكر والفيلسوف الإنجليزي جون لوك من أوائل من قدم أطروحة في موضوع التسامح، وأصبحت هذه الأطروحة أساساً في الفكر الغربي، ومنها انطلق كل من جاء بعده لتأكيد مضمونها وتوسيع شعبها؛كانت هذه الرسالة في التسامح من جون لوك تعد إنجيل التسامح –إن صحت هذه التسمية– وصار لها أهمية كبيرة؛ كان من الأهمية إلقاء الضوء على هذه الرسالة، ودراستها، والنظر إلى الطرق التي سلكتها للوصول إلى نتائجها ومقارنة ذلك الإسلام.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

أ.د/ خالد بن عبدالعزيز السيف

مشكلة البحث:

يحاول البحث أن يجيب عن الأسئلة التالية: ما أهمية رسالة جون لوك في موضوع التسامح؟ وما الأسس المعرفية التي انطلق منها جون لوك لتأسيس مبدأ التسامح؟ وما موقف الإسلام من التسامح كما جاء به جون لوك؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى بيان مركزية مبدأ التسامح كما قدمه جون لوك في الغرب، وبيان الطرق والأسس المعرفية التي انطلق منها جون لوك لتأسيس مبدأ التسامح، هذا إضافة إلى بيان أن مبدأ التسامح الذي قدمه جون لوك لم يكن جديداً في الإسلام، فما قدمه لوك يعد من البديهيات في الشريعة الإسلامية.

وقد جاءت خطة البحث مقسَّمة على ثلاثة مباحث، وهي على النحو التالي:

المبحث الأول: جون لوك ومفهوم التسامح

المطلب الأول: ترجمة جون لوك(١):

جون لوك فيلسوف انجليزي (١٦٣٢-١٧٠٤م) ينحدر من أصل بيورتاني أحد طوائف البروتستانتية، كان والده صاحب ثروة استفاد منها في تربية ابنه وتعليمه، وقد حصل لوك على منحة دراسية مكنته من الدراسة في مدرسة وستمنستر في لندن (١٦٤٦-١٦٥٣م) وكلية كنيسة المسيح في اكسفورد (١٦٥٣-١٦٥٩م) وقد خالط لوك وهو طالب في المرحلة الجامعية الملكيين(٢) والجمهوريين(٣) والإنجيليين والمشيخيين(٤) بحرية، كما خالط المستقلين أيضاً، وبعد

---

(١) انظر وليم كلي رايت. تاريخ الفلسفة الحديثة،(ص ١٥٤)، برتراند رسل. تاريخ الفلسفة الغربية،(١٥١/٣).

(٢) الملكيون: تدل هذه الكلمة على الروم الكاثوليك. انظر معجم الإيمان المسيحي (ص٤٨٢) .

(٣) الجمهوريون: هم طائفة من الإنجليز حاولوا أن يُدخلوا النظام الجمهوري إلى انكلترة، والذين هاجر الأولون منهم إلى أمريكا في عام ١٦٢٠م . انظر معجم الإيمان المسيحي (ص١٧٨) .

(٤) مشيخي: صفة لمسمى بروتستانتي منظم بحسب النظام المشيخيّ ، وتدل هذه الصفة أيضاً على البروتستانتية الكلفانية في عدد من البلدان، في اسكتلنده مثلاً، حيث الكنيسة مشيخيَّة. انظر معجم الإيمان المسيحي (ص٤٤٦) .

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

أن أكمل لوك دراسته الجامعية؛ حصل على وظيفة دائمة في أكسفورد وهي باحث في الدراسات العليا، وهي وظيفة جمعت بين التدريس والدراسات العليا.

كما شغل لوك وظائف عامة متنوعة بوصفة مؤتمناً سياسياً على أسرار الإيرل الأول لشافتسبري، عندما كان شافتسبري في السلطة، وكانت أكثر تلك الوظائف أهمية أنه عمل سكرتيراً لمجلس المستعمرات، وأسهم في دستور مستعمرة كارولينا.

أما أهم كتب جون لوك؛ فيعد كتاب "مبحث في الفهم الإنساني" أهم كتب لوك من الناحية الفلسفية النظرية، وقد أنجزه عام ١٦٨٧م، ونشر في سنة ١٦٩٠م، ورسالة في التسامح كتبها عام ١٦٨٩م، وكتاب في الحكم المدني صدر عام ١٦٩٠م، وكتاب "في التربية" صدر عام ١٦٩٣م، وتعد هذه أهم كتب جون لوك[٥]، أما أفكار لوك فسنتناولها من خلال محورين أساسيين؛ وهما فلسفته النظرية، وعلاقة فلسفته النظرية بمبدأ التسامح، وتفصيلهما كالتالي:

المحور الأول: الفلسفة النظرية

عندما نأتي إلى أهم أفكار جون لوك فإنها تتمحور في اتجاهين رئيسيين الأول فيما يتعلق بالفلسفة النظرية؛ وهو من هذا الجانب يعد زعيم المدرسة التجريبية، وأما فيما يتعلق بالجانب السياسي فيعد مبدأ التسامح الذي قدمه أساساً لكل من جاء بعده وأكد عليه، وهو محور هذه الدراسة والذي سيأتي تفصيله في ثنايا البحث بإذن الله، أما فيما يتعلق بالفلسفة النظرية، فيعد جوك لوك أحد أعمدة الاتجاه التجريبي الحسي، فلا يكاد يذكر الاتجاه الحسي التجريبي إلا ويُبدأ بجون لوك، حيث اهتم لوك كغيره من فلاسفة القرن السابع عشر في نظرية المعرفة وكيفية تحصيلها، حيث يرى لوك على الضد من ديكارت أن المعرفة لا بد أن تكون حسيَّة، حيث ينقل عنه غُنار سكيربك قوله: "فلا يمكننا أن نتكلم كلاماً حقيقياً عما هو موجود إلا بناءً على دليل تجريبي حسي، فاختبار المعرفة يقوم على التسويغ التجريبي الحسي، لا على الخبرة الشخصية"[٦] أما دور العقل فيقول لوك في ذلك: "تنشأ المعرفة من الخبرة من أفكار الإدراك الحسي والتفكير البسيط، ولكن العقل يوظف هذه المادة بفعالية بحيث تمثل المعرفة الناتجة شيئاً مختلفاً اختلافاً نوعياً عن الأفكار البسيطة"[٧].

---

(٥) انظر برتراند رسل . تاريخ الفلسفة الغربية،(٣/١٥١).

(٦)غنار سكيربك ونلز غيلجي. تاريخ الفكر الغربي من اليونان القديمة إلا القرن العشرين، (ص٤٩١).

(٧) غنار سكيربك ونلز غيلجي . تاريخ الفكر الغربي من اليونان القديمة إلا القرن العشرين، (ص٤٩٠).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

ويستدل لوك على أن الحس والتجربة هي نقطة البداية في تحصيل المعرفة؛ أنه ليس هناك مبادئ فطرية، بل إن نفي المبادئ الفطرية مما اشتهر به لوك على خلاف ما كان سائداً في عصرة من القول بالمبادىء الفطرية، وينقل عبد الرحمن بدوي عنه قوله: "بأن الطفل يولد صفحة بيضاء لم ينقش عليها من قبل شيء، والدليل على ذلك أن الأطفال لا يعرفون مبادئ المنطق (الهوية وعدم التناقض) والبدائيون يعيشون دون أن يصوغوا مبادئ المنطق، وشاهد آخر هو أن الناس يختلفون اختلافاً شديداً في تقرير ما هو خير وما هو شر، وما هو الصواب وما هو الخطأ، ولو كانت هناك أفكاراً فطرية لما وجد هذا الاختلاف في المبادئ الأساسية في المنطق والأخلاق والدين والعلم بين مختلف الشعوب"[٨].

وهكذا نجد جون لوك يقود سفينة المدرسة التجريبية الإنجليزية التي سيتولى الإبحار بها بعده جورج بيركلي[٩] وديفيد هيوم[١٠] والتي ستساعد في تشكل النظرية المادية للفكر الغربي بشكل عام.

المحور الثاني: علاقة مبدأ التسامح عند جون لوك بفلسفته النظرية

في الحقيقة ليس هناك علاقة مباشرة بين فلسفة لوك النظرية وهي النزوع إلى التجربة وبين مبدأ التسامح عند جون لوك، حيث إن جون لوك في رسالة التسامح يعتمد بشكل غالب على نصوص الكتاب المقدس أي أن منطلقه منطلقاً دينياً في هذا المبدأ في الجملة. ولكن هل المنطلق الديني مقصود لذاته أو أنه جاء كنوع من الإلزام للطوائف الدينية، لأن

---

(٨) عبد الرحمن بدوي. موسوعة الفلسفة، (٣٧٤/٢).

(٩) جورج باركلي (١٦٨٥-١٧٥٣) ولد في أيرلندا من أسرة إنجليزية الأصل بروتستانتية المذهب، ولما بلغ السادسة عشرة دخل جامعة دبلين حيث كان لمؤلفات ديكارت ولوك ونيوتن الحظ الأكبر في برنامج الدراسة، وبعد سبع سنين حصل على الأستاذية في الفنون، ونشر رسالتين صغيرتين، إحداهما في الحساب، والأخرى في "بحوث رياضية متفرقة". وعين مدرسًا بالجامعة عام ١٧٠٧م لليونانية والعبرية ثم للاهوت، وبعد سنتين صار قسيسًا. انظر يوسف كرم . تاريخ الفلسفة الحديثة، (ص١٦٢).

(١٠) ديفيد هيوم (١٧١١-١٧٧٦) فيلسوف ومؤرخ إنجليزي، تلقى تعليماً راقياً في الآداب الكلاسيكية اللاتينية، وفي قراءاته تعرف هيوم على أعمال الفلاسفة المحدثين وعمل بالتجارة لفترة، ثم فضل السفر متنقلاً في أوروبا، ثم عاد إلى لندن سنة ١٧٣٧م، وقد شغل هيوم عدة مناصب سياسية في عدة أماكن متفرقة، وفي سنة ١٧٦٩م عاد إلى أدنبرة مسقط رأسه في اسكتلندا، وتوفي سنة ١٧٧٦م. انظر وليم كلي رايت. تاريخ الفلسفة الحديثة، (ص٢٠٥).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

الكتاب كما يبدو موجهاً في الأصالة إلى المنطلقين من منطلقات دينية في الحروب الدينية، فالاستدلال بالكتاب المقدس جزء من الإلزام فيما يبدو، وقد يكون لإيمان جون لوك بأوامر الكتاب المقدس كما هي دون أي إضافات كما هي عليه الطائفة البروتستانتية التي يتبعها جون لوك، إضافة إلى ذلك أن إيمان جون لوك متوقعاً حيث في هذا القرن وهو النصف الثاني من القرن السابع عشر حيث يصعب وجود ملحد في هذا العصر، بل الإيمان هو الأصل.

وإذا أردنا أن نربط بين المنزع التجريبي وبين التسامح؛ فإنه لوك –كما سبق– يرفض رفضاً قاطعاً وجود مبادئ أو أفكاراً فطرية، وهو المبدأ الذي اشتهر به لوك على مستوى الفلسفة النظرية، ومن خلال رفضه للمبادئ الفطرية؛ فإنه في ذات السياق وعلى مستوى السياسة رفض ما يُسمى بالحق الإلهي للحاكم، وكأنه شبيه بالمبادئ الفطرية أو مبدأ خارج الحس التي هي غير قابلة للمسائلة، وفي هذا السياق يقول لوك: "وأنا لا أجد الكتاب المقدس أو دليل العقل ينصَّان على ذلك، ومع هذا فهؤلاء الناس يريدون إقناعنا بأن العناية الإلهية قد اخضعتنا لإرادة الحاكم المطلقة، وأن ذلك هو وضع البشر الرائع الذي لم يفلحوا في الإحاطة به قبل اليوم"[١١] فلوك هنا يعتبر من يقول بالحق الإلهي المطلق للحاكم هو نوع من القبول بمبادئ فوق الحسّ، ومعنى ذلك فإن تسامح الحاكم من عدمه هو تعبير عن إرادة إلهية، وهو ما يعارضه لوك بشكل قاطع.

وإذا أردنا أن نربط بين المنزع التجريبي وبين التسامح من زاوية أخرى، فإن الحروب الدينية التي راح ضحيتها الآلاف من البشر قد يعتبرها لوك اختباراً طبيعياً لما يؤدي إليه اللاتسامح، هذا إضافة إلى وجود نماذج حسية –إذا استعرنا مصطلح لوك– أدى التسامح فيها إلى إحلال السلام والمحبة بين البشر.

المطلب الثاني: عصر جون لوك وولادة رسالة التسامح

شهدت أوروبا في القرن السادس عشر والنصف الأول من القرن السابع عشر حروباً دينية دموية، أشهرها حرب الثلاثين عاماً (١٦١٨ –١٦٤٨م) وحرب الفرنسيين والأسبان وغيرهما، وقد وصفها المؤرخ هربرت فيشر بقوله "الحروب الدينية في فرنسا التي شغلت النصف الأخير من القرن السادس عشر أنكى على البلاد بكثير من الحروب الإيطالية التي

---

(١١) جون لوك. في الحكم المدني، (ص٧)، وانظر أيضاً دليل أكسفورد للفلسفة، تحرير تد هوندرتش (٨٤٠/٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

أ.د/ خالد بن عبدالعزيز السيف

سبقتها.. هذه الحروب الأهلية شرٌّ مستطير"(١٢). ومما ذكر المؤرخون حول حرب الثلاثين عاماً ما جاء في كتاب أصول التاريخ الأوروبي الحديث: "أوائل القرن السابع عشر بدأت عمليات التضييق على اتباع المذهب البروتستانتي وخاصة في عهد القيصر فرديناند الثاني الذي حاول إجبار السكان على اتباع المذهب الكاثوليكي في انتهاك واضح لمبدأ حرية الأديان المكفولة آنذاك، وهو الأمر الذي ساهم في اندلاع الانتفاضة البوهيمية في براغ، وكانت هذه الانتفاضة بمثابة شرارة بدء حرب الثلاثين عاماً التي استمرت من عام ١٦١٨م وحتى عام ١٦٤٨م. هذه الحرب التي بدأت كحرب دينية سرعان ما تحولت إلى حرب أوروبية واسعة النطاق شاركت فيها كل من النمسا وأسبانيا وفرنسا والسويد والدنمارك إلى جانب الدويلات الألمانية المختلفة، وكانت الأراضي الألمانية المسرح الأساسي للمعارك الطاحنة خلال هذه الحرب التي دمرت مناطق واسعة وأدت إلى خسائر بشرية هائلة"(١٣)، ويصف المؤرخ جفري برون هذه المرحلة بقولة: "ليس تاريخ فرنسا في النصف الثاني من القرن السادس عشر سوى سلسلة طويلة من المجازر البشرية والحروب الدموية الأهلية بين الكاثوليك والبروتستانت. ولم يكن فرنسوا الأول الذي حدثت هذه المأساة في زمانه ولوعاً في الشؤون الدينية أو مهتماً بها، وإنما أزعجه بعض الحوادث التي كانت تنسب إلى البروتستانت فأمر بمنع انتشار كتبهم، ثم أخذ سيل اضطهاده يفيض رويداً، فأحرق عام ١٥٣٥م عدداً من المتمسكين بالإيمان الجديد.. ثم هاج السيل فأمر فرانسوا بذبح ثلاثة آلاف من الفلاحين العزل الساكنين على سفوح جبال الألب والذي لم يكن لهم ذنب سوى تمسكهم بمبادئ البروتستانتية. ولما جاء الملك هنري الثاني(١٥٤٧-١٥٥٩م) أقسم أن يبيد البروتستانت عن آخرهم، فأوقدت النار وصار لهيبها يأكل أجساد المئات من البروتستانت"(١٤).

ويلخص برتراند رسل كيف أن الحروب الدينية أدت إلى نبذ الدين عموماً، والاتجاه إلى شيء آخر حيث يقول: "وكانت حركة الإصلاح والحركة المضادة للإصلاح في المجال العقلي سيئة تماماً في بادئ الأمر، ولكنها كانت نافعة في نهاية المطاف، فالحرب أقنعت كل شخص أنه لا البروتستانت ولا الكاثوليك يمكنهم أن ينتصروا انتصاراً كاملاً، وغدا ضرورياً اطراح أمل العصور الوسطى في وحدة مذهبية، وقد زاد هذا في حرية الناس في أن يفكروا لأنفسهم، حتى فيما يختص

---

(١٢) هربرت فيشر. أصول التاريخ الأوروبي الحديث، (ص١٨٣).
(١٣) أشرف صالح محمد سيد .أصول التاريخ الأوروبي الحديث، (ص١٣٤).
(١٤) جفري برون. تاريخ أوروبا الحديث، (ص٢٠٨)

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

بالأساسيات، وتعدد العقائد في الأقطار المختلفة جعل الهروب ممكناً من الاضطهاد بالحياة في بلد آخر، والاشمئزاز من الحروب اللاهوتية حوَّل انتباه الرجال القادرين تحويلاً متزايداً نحو التعاليم العلمانية"(١٥).

والمتتبع لولادة مبدأ التسامح في الغرب يستنتج أنه نشأ بوصفه ضرورة ملحة لوقف نزيف الدماء، دون أن يكون مبدأ التسامح هذا نابعاً من أصل الفكر الأوربي كما هو عليه في الإسلام كما سيأتي، وقد أشار إلى ذلك رونالد سترومبرج بقوله: "ولا خلاف أن التسامح كان بادئ ذي بدء ضرورة أكثر من كونه فضيلة، فما كتب ونشر عن التسامح كموضوع كان بمثابة شلال هادر طوال القرن السابع عشر، فقد كان يعرف التسامح كضرورة مطلقة للحياة.. ولذلك فإن الشعوب الأوروبية بطرحها الكنائس السياسية جانباً كانت تأمل بحلول السلام على يدي ملكية علمانية قوية وقادرة على الحفاظ على الأمن والنظام، وتتطلع أيضاً إلى ممارسة مبادئ تحافظ على كرامة البشر، وتوفر التسامح الديني للمجتمع"(١٦).

المطلب الثالث: مفهوم التسامح

عندما نتوجه إلى المعاجم العربية لمعرفة المعنى الدلالي للتسامح؛ فإنا نجده يدور على المعاني الأخلاقية في العموم، والتي ترجع في عمومها إلى السهولة مع الآخرين والجود والعطاء، فمثلاً جاء عند ابن فارس: "السين والميم والحاء أصل يدل على سلاسة وسهولة، يقال: سمح له بالشيء، ورجل سمح، أي جواد"(١٧)، وجاء في لسان العرب قوله: "سمح: السماح والسماحة: الجود. يقال: سمح وأسمح إذا جاد وأعطى عن كرم وسخاء، والمسامحة: المساهلة"(١٨).

أما عندما نتوجه إلى القواميس الحديثة ذات النزعة الفلسفية الغربية للوقوف على المفهوم الدلالي لمصطلح التسامح؛ فإننا نقف على شبكة من الدلالات لمفهوم التسامح، ففي موسوعة لالاند –على سبيل المثال– ذكر عدّة مفاهيم، منها

(١٥) برتراند رسل. تاريخ الفلسفة الغربية، (٥٢/٣).
(١٦) رونالد سترومبرج. تاريخ الفكر الأوروبي الحديث، (ص١٠٥)
(١٧) ابن فارس .معجم مقاييس اللغة، (٩٩/٣).
(١٨) انظر ابن منظور. لسان العرب، (٢١٢/١٠)

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

قوله: "استعداد عقلي أو قاعدة مسلكية قوامها ترك حرية التعبير عن الرأي لكل فرد حتى وإن كنا لا نشاطره رأيه"(١٩). ويشـــرح لالاند هذا المفهوم بقوله: "إن ذلك لا يعني التخلي عن قناعات المرء أو الامتناع عن إظهارها والدفاع عنها أو نشـــرها، بل يقوم على الامتناع من اســتعمال جميع الوســائل العنيفة والقدح والذم، أي أن التســامح يقوم على تقديم الأفكار دون السـعي لفرضـها"(٢٠). وقد ذكر جميل صـليبا في المعجم الفلسـفي عدة معانٍ للتسـامح يجمعها هذا المعنى الذي ذكره بقوله: "التســـامح لا يوجب على المرء التخلي عن معتقداته، أو الامتناع عن إظهارها، أو الدفاع عنها، أو التعصب لها، بل يوجب عليه الامتناع عن نشر آرائه بالقوة والقسر والقدح والخداع"(٢١).

والملاحظ مما سـبق أن دلالة مفهوم التسـامح -كما تذكرها المعاجم العربية- تتصـف بالعموم والميل إلى النواحي القيمية والأخلاقية، هذا إضـافة إلى قلة المادة اللغوية فيها، ولا تحمل المعنى السـياسـي الديني كما هي دلالة التسـامح في الفكر الغربي، ويرجع سبب ذلك إلى أن موضوع التسامح نفسه ليس مشكلة في الثقافة العربية والإسلامية، ولذلك فالتسامح هو الأصـل، وعليه لم تكن الحاجة ملحة إلى إبرازه بشـكل لافت كما هو في الفكر الغربي، ولم يعان التاريخ الإسـلامي مشـكلة في الموقف من الآخر من ناحية قبوله أو التسـامح معه، وهذا بخلاف الفكر الغربي الذي كان الموقف من الآخر يشـكّل مشـكلة كبيرة جداً، بحيث أصـبح من الضـرورة الحديث عنها بشـكل مكثَّف، وهذا الذي جعل هذه الدلالة في الفكر الغربي تظهر في القواميس بشكل أوضح، وعلى هذا فالتسامح من خلال هذه المفاهيم هو مصطلح غربي بامتياز.

المطلب الرابع: أهمية جون لوك في موضوع التسامح:

لماذا جون لوك بالذات؟ يعد لوك من مؤســســي الليبرالية الحديثة التي تحكم أنظمتها العالم الآن، إذ سـعى إلى تأسـيس التسـامح معرفياً، ولم يقدّم أحد تأسـيسـاً معرفياً للتسـامح مثل الذي قدمه لوك، كما أنه مارس ذلك عملياً في صـياغته

---

(١٩) اندريه لالاند موسوعة لالاند الفلسفية، (ص١٤٦٠).

(٢٠) اندريه لالاند . موسوعة لالاند الفلسفية، (ص١٤٦١).

(٢١) جميل صليبا. المعجم الفلسفي، (ص٢٧٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

لدستور مستعمرة كارولينا[٢٢] وإقراره للتسامح وللحرية الدينية فيها كما يذكر عنه المفكر الأمريكي وليم كلي رايت[٢٣]قوله: "وشغل لوك وظائف عامة متنوعة بوصفه مؤتمناً سياسياً على أسرار الإيرل الأول لشافتسبري عندما كان شافتسبري في السلطة، وكانت أكثر الوظائف أهمية بالنسبة للقراء الأمريكان؛ هي أنه عمل سكرتيراً لمجلس المستعمرات وساهم في دستور مستعمرة كارولينا، وقد يرجع الفضل إلى لوك في الإقرار للبرالية بالحرية الدينية في دستور المستعمرة، لأنه هو الذي وافق عليها بالتأكيد"[٢٤].

ولقي الشكل الذي قدم به جون لوك التسامح القبول ليس في أوروبا وحدها؛ بل امتد حتى خارجها، ويصف برتراندرسل أهمية آراء لوك السياسية التي يمثل مبدأ التسامح جزءً لا يتجزأ منها: "ولوك هو أكثر الفلاسفة حظاً، فقد اكتمل عمله في الفلسفة النظرية في ذات اللحظة التي سقطت فيها حكومة بلاده في أيدي رجال يشاركونه آراءه السياسية. والآراء التي بشَّر بها في النظر والعمل معاً؛ أخذَ بها لسنوات عديدة بعد ذلك أشد رجال السياسة والفلاسفة نفوذاً، ونظرياته السياسية مع التطورات التي جرت عليها بفضل منتسيكو[٢٥] هي جزء لا يتجزأ من الدستور الأمريكي، ويُسترشد بها حيثما كان نزاع بين الرئيس والكونجرس، وقد تأسس الدستور الإنجليزي على نظرياته حتى لقرابة خمسين سنة خلت، وكذلك الدستور الذي اختاره الفرنسيون سنة ١٨٧١م"[٢٦]، وجاء في الموسوعة السياسية:" تركت أفكاره

---

(٢٢) كارولاينا إحدى الولايات الأمريكية التي تقع على الساحل الشرقي، وهي إحدى المستعمرات الثلاثة عشرة التي ثارت ضد الحكم البريطاني خلال الثورة الأمريكية . وهي من أوائل الولايات التي صادقت على دستور الولايات المتحدة

(٢٣) وليم كلي رايت فيلسوف أمريكي ولد عام ١٨٧٧م حصل على ليسانس الآداب من كلية أمرست في ولاية ماسوشست، وعلى درجة الدكتوراه عام ١٩٠٦م من جامعة شيكاغو، وقد قام بالتدريس في كثير من الجامعات الأمريكية إلى أن عين أستاذاً مساعداً في كلية دارتموث في هانوفر من عام ١٩١٦م إلى عام ١٩٢٣م ثم أستاذاً بهذه الكلية من عام ١٩٣٢م إلى تقاعده عام ١٩٤٧م . انظر وليم كلي رايت، تاريخ الفلسفة الحديثة، (صفحة الغلاف).

(٢٤) وليم كلي رايت .تاريخ الفلسفة الحديثة، (ص١٥٦).

(٢٥) شارل لوي دي سيكوندا المعروف باسم مونتيسكيو (١٦٨٩-١٧٥٥) فيلسوف فرنسي، شغل عدة مناصب سياسية، رحل إلى عدة مدن أوروبية، ونشر في عام ١٧٤٨م كتابه الشهير "روح القوانين" الذي أودع فيه نظريته الشهيرة بفصل السلطات، التي تعتمدها حالية العديد من دساتير العالم. انظر أيميل برهييه .تاريخ الفلسفة، (٧٨/٥).

(٢٦) برتراندرسل. تاريخ الفلسفة الغربية، (١٥٢/٣).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

أ.د/ خالد بن عبدالعزيز السيف

أثراً كبيراً على المفكرين في عصره، فاستقبله ممثلوا فلسفة التنوير بحماس منقطع النظير، وقال عنه فولتير: ربما لم نجد أبداً فكراً أكثر حكمية ومنهجية وعالم منطق دقيق أكثر من لوك.. وتجدر الإشارة أن الثورة الأمريكية أخذت عنه مبادئها "[٢٧].

ومن خلال ما سبق فإن مبدأ التسامح كما قدمه جون لوك؛ لم يبق رهين كتب الفلسفة النظرية، بل امتد عبر الزمن ليشكّل دساتير الدول الأقوى في العالم.

المبحث الثاني: التأسيس المعرفي لمبدأ التسامح عند جون لوك

تمهيد

في دراسة القضايا المحورية في الفكر الغربي كقضايا العلمنة والدين أو الحرية أو التسامح -وهو موضوعنا- أو غيرها من القضايا الكلية؛ لابد من استحضار التسلسل الزمني لظهور الأفكار وتطوّرها، فمن المعروف أن هذه الأفكار الكلية وغيرها لم تظهر دفعة واحدة، بل استغرق بعضها أكثر من مائتي سنة حتى تشكّلت بالشكل الذي نشاهده اليوم، ومن ذلك قضية التسامح، فالمعروف أن جون لوك توفي عام ١٧٠٤م، قد بدأ بكتابة رسالته في التسامح عام ١٦٦٧م وأضاف عليها بعض التعليقات في سنوات لاحقة، وأول ظهور لرسالته في التسامح كان في عام ١٦٨٩م[٢٨]. وهذا يعني أن المدة التي تفصل ذلك عن الثورة الفرنسية[٢٩] التي دُشِّنت فيها الأفكار الكلية للعلمانية أكثر من مائة وعشرين سنة، لذلك فبصمات الدين التي طَبع بها جون لوك رأيه في التسامح بصمات أساسية، وهو الذي سنتناوله في هذه المبحث، وهذا الحضور للدين لم يكن يوجد لولا أن الدين في نفس الفترة التي كتب بها جون لوك رسالته في التسامح كان حاضراً وبقوة، ولم تكن العلمانية هي الخطاب الفكري العام، وهذا سرُّ كتابة جون لوك رسالته في التسامح دون اسم خوفاً من سوء فهم من السلطات الدينية المتحكِّمة في المشهد الفكري وقتها. فالتسامح الذي قدَّمه جون لوك

---

(٢٧) الموسوعة السياسية (٥/٥١٠) .

(٢٨) انظر مقدمة عبد الرحمن بدوي على رسالة التسامح لجون لوك (ص٤٣ ، ٤٩) .

(٢٩) اندلعت الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩م.

جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

معتمداً فيه على الدين؛ ليس هو التسامح الغربي كما نشاهده في الواقع المعاصر المؤسَّس على غير الدين، بعد أن أصبحت الأفكار العلمانية هي الأفكار المتسيِّدة، بعد التطورات التي حققها الفكر الغربي في المائتي سنة الماضية.

جانب آخر في اختلاف التسامح الذي قدمه جون لوك عن التسامح المعاصر؛ هو أن التسامح الذي قدمه جون لوك، يعتمد على أن المخالف ينبغي أن يُتسامح معه، وإن كان على خطأ، وأمره إلى الله، فالحقيقة عند جون لوك واحدة وليست متعددة-كما سيأتي بيانه قريباً- أما المخالف في الفكر الغربي المتأخر؛ فينبغي أن يُتسامح معه، ليس لأنه أمره إلى الله؛ بل لأنه على حق وصواب في نفس الوقت، فالحقيقة متعددة وليست واحدة، فالتسامح هنا بناءً على أن الكلّ على حق، وليس لأحد أن يحتكر الحقيقة لنفسه.

وهذا المبدأ -وهو التسامح المبني على تعدد الحقيقة- بدأ تقريباً مع جون ستيوارت مل (١٨٠٦-١٨٧٣م) حيث نشر كتابه عن الحرية عام ١٨٥٠م أي بعد ما يزيد عن مائة وستين سنة من تأليف جون لوك لرسالته في التسامح، حيث يؤسس جون ستيورات مل لنسبيَّة الحقيقية التي تأسَّس عليها التسامح في الفكر الغربي المتأخر حيث يقول: "فإن هناك حقيقة واضحة بحدِّ ذاتها، وهي أن العصور شأنها شأن الأفراد، لا تتمتع بأية عصمة، لأن كل عصر كان يعتقد بصحة كثير من الآراء التي أثبتت العصور اللاحقة ليس فقط بطلانها، وإنما كذلك سخفها. ونحن متأكدون بالقدر نفسه أن كثيراً من الآراء التي تحظى الآن بالقبول العام سيتم رفضها في العصور المقبلة، مثلما أن كثيراً من الآراء التي كانت في الماضي تحظى بالقبول العام هي الآن مرفوضة"[٣٠]. وعلى هذا المبدأ فينبغي التسامح مع كل الآراء المخالفة، ليس لأي اعتبار آخر؛ إلا اعتبار أنها على حقيقة، مهما تعددت هذه الآراء، وهذا النوع من التسامح؛ هو الذي استقر عليه الفكر الغربي المتأخر، وهو يختلف عن التسامح عند جون لوك المتأسِّس على الدين، والذي يراعي فيه وحدة الحقيقة كما سيأتي بيانه.

المطلب الأول: المنطلقات العامة

يستحضر لوك في تأسيسه للتسامح الحرية بمعناها الشامل، وأنها هي الوضع الطبيعي للإنسان، ومنها ينطلق لوك لتأسيس الحريات بشكل عام، إذ يؤسس لهذا ويقول: "الوضع الطبيعي الذي نجد البشر عليه؛ وهو وضع من الحرية

---

(٣٠) جون ستيوارت مل. عن الحرية، (ص٦٨) .

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

أ.د/ خالد بن عبدالعزيز السيف

التامة في القيام بأعمالهم والتصرف بأملاكهم وبذواتهم كما يرتؤون، ضمن إطار سنة الطبيعة وحدها، ودون أن يحتاجوا إلى إذن أحد أو يتقيَّدوا بمشيئة إنسان، وهو وضع من المساواة أيضاً، حيث تتكافأ السلطة والسيادة كل التكافؤ، فلا يكون حظ أحد منها أكثر من حظ الآخر"(٣١) وإذا نظرنا إلى العصر الذي نشأ فيه جون لوك وهو بداية عصر النهضة، والذي كان يؤكد من خلال عدد من المفكرين على المطالبة باستقلال الفرد عن أي سلطة، سواء كانت سلطة دينية أو سلطة سياسية، فإن لوك أحد هذه المنظومة الفكرية التي كانت تطالب باستمرار بالاستقلال الفردي وإعطاء الفرد الحرية في اختياراته، ومنها الاختيارات الدينية وأنها داخلة ضمن الحقوق الفردية العامة، إذ يؤكد لوك وكأنه بصدد تشريع دستور في الحريات العامة بقوله: "لا يحق لشخص خاص بأي حال من الأحوال أن يضرّ بأموال (خيرات) الغير المدنية أو يدمرها بدعوى أن هذا الغير يؤمن بدين آخر أو يمارس شعائر أخرى، إذ لا بد من المحافظة على حقوقه الإنسانية والمدنية باعتبارها حقوقاً مقدسة، إنها لا تخضع للدين"(٣٢) كما يؤكد أيضاً عدم جواز الإكراه على القضايا الدينية بقوله: "لا يجوز إكراه أحد في أموره الدينية بواسطة أي قانون أو أي قوة قاهرة"(٣٣) وبحسب لوك فإن سلب الأفراد الحرية والاعتداد على حقوقهم العامة في حرية الاختيار يُهيئ الفرص للحروب والنزاعات حيث يقول: "وعلى هذا؛ لا الأفراد ولا الكنائس ولا الدول لديها أي مبرر عادل للاعتداء على الحقوق المدنية وسلب الآخرين أموالهم الدنيوية بدعوى الدين، ومن يرون غير هذا الرأي فإني أسألهم أن يتأملوا بأنفسهم كم يزوّدون الإنسانية بفرص لا حصر لها للمنازعات والحروب، وبقوة دافعة إلى النهب والقتل والبغضاء والأبدية"(٣٤).

وإذا كانت المنطلقات العامة في تحقيق حرية الأفراد العامة بما فيها الاختيارات الدينية، فإن لوك يبين أيضاً أنه حتى لو حصل إكراه في الأمور الدينية، فإن هذا الإكراه لا معنى له؛ لأنه لا يمكن يكون الإيمان عن طريق الإكراه، إن الإيمان أمر قلبي لا يتحقق فيه الإكراه، وقد أكد لوك على هذا في عدة مواضع، منها قوله: "فإن أراد أحد خلاص نفسه أن يعتنق عقيدة أو يمارس عادة فيجب أن يؤمن في صميم نفسه أن هذه العقيدة الحقة، وأن هذه العبادة مقبولة عند الله

---

(٣١) جون لوك. في الحكم المدني، (ص١٣٩).

(٣٢) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٨٧).

(٣٣) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص١١٥).

(٣٤) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٨٢).

وسيرضى عنها، ولن تستطع أية عقوبة أن تبثَّ في النفوس اقتناعاً عن ذلك النوع"[٣٥]، ويقول أيضاً: "إن رعاية النفوس لا يمكن أن تكون من اختصاص الحاكم المدني، لأن كل سلطة تقوم على الإكراه، أما الدين الحق المنجي فيقوم على الإيمان الباطن في النفس"[٣٦]، ويبين لوك أن الإكراه في الأمور القلبية خارج الإرادة، ولا يمكن أن تتحقق إذ يقول: "إن العقائد النظرية ومواد الإيمان (كما تسمى) التي تحتاج إلى الإيمان بها فحسب؛ لا يمكن بحال من الأحوال أن تفرض على أية كنيسة بواسطة القانون المدني، فماذا يمكن أن يكسب من أن يفرض بالقانون ما لا يستطيع المرء فعله، مهما تكن رغبته في أن يفعله ؟ أن نؤمن بأن هذا أو ذاك حق هو أمر لا يدخل في نطاق إرادتنا"[٣٧].

والملاحظ من خلال المنطلقات العامة التي ينطلق منها لوك هي مبدأ الحرية العامة، وهي أصل التجمع البشري، وهذه الحرية حرية شاملة لا تقتصر على جانب دون جانب، بل تشمل حتى الاختيار الديني، هذا فضلاً أن الدين والإيمان لا يتحقق من خلال الإكراه، بل لا بد أن يأتي من خلال الاقتناع الذاتي وهو جوهر الحرية والاختيار الحرّ.

المطلب الثاني: البعد الديني للتسامح عند جون لوك

في القرن السابع عشر لم تكن النصوص الدينية غائبةً عن المشهد، بل كان حضورها بارزاً، وعموم المفكرين والفلاسفة الذين عاشوا في ذلك الوقت كديكارت ونيوتن وبيكون وغيرهم ملتزمون بالإيمان كلٌ على طريقته، ولذلك لم يكن من المستغرب أن تحضر النصوص الدينية في نصوص لوك، وعليه فقد بنى لوك مبدأ التسامح إضافة إلى ما سبق من المنطلقات العامة التي تمثل الحرية جوهرها الأساسي، فقد أسس التسامح على محورين أساسين؛ أحدهما المعرفة الدينية، والآخر الفصل بين الدين والدولة، وفيما يتعلق بالتأسيس المعرفي المنطلق من الدين؛ فقد حاول جون لوك أن يقنع المنطلقين من الكتاب المقدس لتأسيس اللاتسامح؛ إلى أن الكتاب المقدس على الضدّ مما ذهبوا إليه، حيث إن طبيعة الدين المسيحي كما يراها لوك قائمة على إلهام الناس التقوى ولتنظيم حياة الناس، والدين ليس قائماً على العنف والإكراه، هذا إضافة إلى أن الكتاب المقدس نفسه يأمر بالتسامح وعدم استخدام العنف وإكراه الناس، كما يبين لوك

---

(٣٥) جون لوك . رسالة في التسامح، (ص٧٢).

(٣٦) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٧١).

(٣٧) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص١٠٦).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

أ.د/ خالد بن عبدالعزيز السيف

أيضـــاً أن من يتســـامح مع الرذائل والكبائر، وفي نفس الوقت لا يتســـامح مع مخالفي العقائد المســـيحية يوقع نفســـه بالتناقض، وهي كلها مخالفة لتعاليم المســـيح، ولا ينســـى لوك أيضـــاً أن يرد على من يســـتدل بالعهد القديم على عدم التسامح الديني كما يفهمه من شريعة موسى.

ولأجل أن نلقي الضـوء أكثر ومن خلال جون لوك نفســه، فإننا سـنعرض لتأسـيســه الديني لهذه القضـايا المحورية التي شكّلت موقفه في النهاية من التسامح كما في المحاور التالية:

المحور الأول: طبيعة الدين المسيحي:

يرى لوك أن طبيعة الدين المســـيحي إنما جاء لتهذيب النفوس، وتعزيز التقوى في النفوس، وإلقاء المحبة والرحمة على الآخرين، والإحســـان للناس بعامة، ولم تكن طبيعة الدين المســـيحي العنف أو الإكراه للآخرين بأي أمر مهما كان حتى لو كان على مســـتوى العقائد الأســـاســـية، إذ يقول لوك عن تعاليم المســـيح: "لقد علم الناس الإيمان والســـلوك اللذين بفضـــلهما يمكن للأفراد أن يحصـــلوا على الحياة الأبدية، ولكن لم يؤســـس دولة، ولم يضـــع نظاماً جديداً للحكم يكون خاصـاً بأمته، ولم يُسلّح أيَّ حاكم بسيف يرغم به الناس على اعتناق الدين أو العبادة التي فرضـها على شعبه، ولم يمنع الناس من ممارسـة أي دين آخر"[(٣٨)]، وقال لوك أيضـاً عمَّن يسـتخدم القوة لإخضـاع الناس للأيمان: "إن من يملك هذا كله، ولكن يعوزه المحبة والرحمة والإحســـــان للناس بعامة، هو امرؤ بعيد من الإقرار بالإيمان المســـــيحي، بل هو ليس مســيحياً (ســيســودهم ملوك الأمم، وأما أنتم فلن يكون هذا شــأنكم) [إنجيل لوقا٢٢: ٢٥][(٣٩)] هكذا يقول المخلص لحواريه، بيد أن الدين الحق شــيء آخر، إنه لم يوجد للفخفخة المظهرية، ولا لســيطرة الإلكليروس، ولا للعنف، بل وجد لتنظيم حياة الناس ووفقاً للفضـيلة والتقوى"[(٤٠)] . كما يؤكد لوك على مركزية المحبة في الإيمان المسـيحي حيث يقول: "إذ

(٣٨) جون لوك رسالة في التسامح، (ص ١٠٣).

(٣٩) هكذا ذكره لوك، وفي الكتاب المقدس: "ملوك الأمم يسودونهم والمتسلطون عليهم يُدعون محسنين، وأما أنتم فليس هكذا، بل الكبير فيكم ليكن كالأصغر والمتقدم كالخادم" [لوقا:٢٢: ٢٥].

(٤٠) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٦٥).

لو كان لنا أن نصدّق ما جاء به الإنجيل والحواريون؛ فإنه لا يستطيع أحد أن يكون مسيحياً بدون المحبة، وبدون الإيمان الذي يعمل لا بالقوة بل بالمحبة"[٤١].

المحور الثاني: مضامين الكتاب المقدس الداعية للتسامح وعدم العنف والإكراه

إذا كان لوك أكد في المحور السابق على الرحمة والتقوى وتهذيب النفس بوصفها جوهراً أساسياً في الدين المسيحي بعيداً عن ممارسة العنف بشكل عام؛ فإنه في هذا المحور سيؤكد على المضامين الصريحة والأكثر تفصيلية للتسامح وعدم العنف كما يراها في الكتاب المقدس، وتعد هذه المضامين مرتكزاً أساساً للتأسيس المعرفي لتسامح عند لوك، إذ يقول عن صراحة الإنجيل في هذا الموضوع: "ولكي نقول الحق، وكما ينبغي لكل إنسان مع آخر، لا يجوز استبعاد أي وثني أو مسلم أو يهودي من الدولة بسبب دينه، بل إن الإنجيل لا يأمر بشيء كهذا، والكنيسة لا تحكم على من هو خارجها[٤٢] [الرسالة الأولى إلى أهل كورنثوس العبارة ١٢: ١٣][٤٣] ويبين لوك أيضاً أن الإنجيل رسالة السلام، والمسيح كما في الإنجيل لم يخضع الناس بالقوة، إذ يقول: "فإن كانوا مثل قائد خلاصنا يريدون حقاً خلاص النفوس؛ فإن عليهم أن يقتفوا أثر خطواته، وأن يقتدوا بالنموذج الكامل الذي وضعه أمير السلام الذي بعث بحوارييه لإخضاع الأمم وحشدها في كنيسته دون أن يتسلحوا بالسيف أو بالقوة، وإنما بالإنجيل رسالة السلام والأسوة الحسنة في سلوكهم، ولو كان ينبغي هداية الكفار بقوة السلام، ولو كان ينبغي رد الأعمى والمعاند عن ضلالاته بالجنود المسلحين؛ لكان أسهل عليه أن يفعل ذلك بجنود السماء خير من أي حامٍ للكنيسة مهما كان قوياً أن يفعل بواسطة فيالقه"[٤٤]. كما يؤكد لوك أيضاً أن أي عنف أو ضرر يمارس على أي إنسان لإجباره على الإيمان؛ أن هذا خارج تعاليم الإنجيل حيث

---

(٤١) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٦٦).

(٤٢) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص١٢٠).

(٤٣) النص كما هو في الكتاب المقدس: "لأننا جميعاً بروح واحد أيضاً، اعتمدنا إلى جسد واحد، يهوداً كنا أم يونانيين، عبيداً أم أحراراً، وجميعنا سقينا روحاً واحداً" [رسالة بولس الرسول الأولى إلى أهل كورنثوس:١٢: ١٣].

(٤٤) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٦٨).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

يقول: "ويجب الاحتراز من ارتكاب أي عنف أو ضرر في حق هذا المسيحي وفي حق أي شخص غير مسيحي على السواء، وينبغي إضافة قاعدة العدالة إلى واجبات الإحسان والمحبة، إن هذا ما يأمر به الإنجيل وما ينصح به العقل"(٤٥).

ومما احترز منه لوك أن تضاف تلك الاجتهادات من رجال الدين إلى أن تصبح كنصوص الإنجيل نفسه، مع أن الإنجيل لم يأمر بهذه الأمور، وفي هذا فلا يصح إلا الانطلاق من الإنجيل فقط، إذ يقول: "وما دمت غيوراً على الكنسية الحقة فليسمح لي بأن أسأل: أليس الأجدر بكنيسة المسيح الحقة أن تجعل من شروط مشاركتها في تلك الأمور، وفيها فقط التي أعلنت الروح القدس بوضوح وبكلمات صريحة في الكتاب المقدس أنها ضرورية للنجاة، وإني أتساءل أليس هذا أجد من أن يفرض الناس اختراعاتهم وتأويلاتهم على الآخرين وكأنها مصدر إلهي، وأن يقرروا قوانين كنيسة وكأنها ضرورية مطلقة للإيمان المسيحي، تلك الأمور التي لا يذكرها كلام الله أو على الأقل لا يأمر بها صراحة، إن من يطالب للمشاركة الكنسية بما لم يطالب به المسيح للحياة الأبدية ربما يكوّن جماعة ملائمة لرأيه هو الخاص ولصالحه هو، ولكن كيف يمكن أن تسمى هذه كنيسة المسيح إذا كانت تستند إلى شروط ليست هي الشروط التي وضعها المسيح"(٤٦). كما يتساءل لوك باستغراب عمن تخفى عليه هذه المضامين الواضحة في الكتاب المقدس حيث يقول: "إن التسامح بين أولئك الذين يعتقدون عقائد مختلفة في أمور الدين هو أمر يُرضي الإنجيل والعقل، حتى إنه لأمر غريب عند الناس أن يكون المرء أعمى في ضوء ساطع كهذا"(٤٧).

إن الملاحظ في حديث لوك هنا أنه اعتمد على مضامين الكتاب المقدس في التسامح وعدم العنف، وعموم ما ذكره هو يعبر عن المضمون، وإن كان لوك لم يستشهد بنصوص صريحة من الكتاب المقدس في التسامح وعدم العنف، وربما لم تستعفه نصوص الكتاب المقدس في ذلك، أو رأي أن هذا كافٍ في الدلالة على المضمون.

---

(٤٥) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٧٩).

(٤٦) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٧٥).

(٤٧) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٦٩).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

المحور الثالث: النقض والإبطال

وفي التأسيس المعرفي للتسامح المنطلق من مضامين الكتاب المقدس فإن لوك يحاول أن يبين أن أصحاب العنف واللاتسامح لم يؤسسوا بناءهم على أسس صحيحة، ولوك هنا يحاول نقض وإبطال هذا الأساس، حيث يبين تناقضات مستخدمي القوة والعنف لإجبار الناس على الإيمان بتفريقهم بين نوعين من الأخطاء كلها جاء ذمها في الكتاب المقدس، ولكنهم يتسامحون مع نوع، ويمارسون العنف مع النوع الآخر، إذ يقول: "لكن بالرغم من أن الخلافات بين الفرق تعيق نجاة النفوس؛ فإن الزنا والفجور والنجاسة والشهوانية والوثنية وما شباهها، هي من أفعال الجسد وعنها يقول الرسول بولس صراحة: "إن من يفعلون أمثال هذه الأمور لن يرثوا ملكوت الله" [الرسالة إلى أهل غلاطية٥: ١٩ – ٢١][٤٨] ولهذا فإن الذي يسعى بإخلاص إلى ملكوت الله ويرى من واجبه أن يناضل في سبيل توسلها، ينبغي عليه ألا يكون أقل حرصاً واجتهاداً في اجتثاث هذه الرذائل منه على القضاء على الفِرَق. أما إن فعل على خلاف ذلك وبقي في الوقت نفسه قاسياً غشوماً تجاه أولئك الذين يختلفون معه في الرأي، متسامحاً تجاه الخطايا والرذائل الأخلاقية التي لا تليق بمن يسمى مسيحياً؛ فإنه مهما تكرر ذكر الكنيسة على لسانه، فإنه يبرهن بهذا على أنه ينشد ملكوتاً آخر لا ملكوت الله"[٤٩].

وفي سياق المناقشة ورد الاعتراضات التي قد ينطلق منها من لا يرى التسامح مع مخالفي الإيمان؛ فإن لوك أشار إلى موضوع الشريعة الموسوية، وأن من ينطلق منها لإقرار القوة وإجبار الناس على الإيمان؛ فإن مضامين هذه النصوص ليست في صالحه، ولأجل أن هذه الحالة مهمة وربما أخطأ البعض في فهمها فقد توسع فيها لوك نسبياً إذ يقول: "الأجانب والغرباء عن دولة بني إسرائيل لم يرغموا بالقوة القاهرة على قبول الشعائر الموسوية، بل على العكس نجد أنه

---

(٤٨) النص كما هو في الكتاب المقدس: ""وأعمال الجسد ظاهرة التي هي زنى عهارة نجاسة دعارة عبادة الأوثان سحر عداوة خصام غيرة سخط تحزب شقاق بدعة حسد قتل سكر بطر، وأمثال هذه التي أسبق فأقول لكم عنها كما سبقت فقلت أيضا: إن الذين يفعلون مثل هذه لا يرثون ملكوت الله"[رسالة بولس الرسول إلى أهل غلاطيَّة:٥:١٩-٢١].

(٤٩) جون لوك .رسالة في التسامح، (ص٦٧).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

في نفس الفقرة التي فيها يهدد الإسرائيليين الذين صاروا وثنيين بالقتل [سفر الخروج ٢٢: ٢٠- ٢١](٥٠) تقرر الشريعة أنه لا يجوز مضايقة أجنبي ولا اضطهاده"(٥١).

أما موضوع إبادة الشعوب الذين كانوا يملكون الأرض الموعودة للإسرائيليين؛ يبين جون لوك أنه لم يكن بسبب أنهم كانوا عبدة أوثان، إلا فلماذا أعفي المؤابيون وسائر الشعوب الوثنية؟ ومع ذلك فإنه لما كان الله على نحو خاصٍ جداً ملك الشعب العبراني، فإنه لم يكن يستطيع أن يحتمل عبادة أي قوة إلهية أخرى في دولته هو على أرض كنعان، لأن ذلك حقاً سيكون عملاً من أعمال الخيانة ضد ذاته هو، إن مثل هذا التهاون يتنافى تماماً مع سيادة يَهوَه التي كانت في تلك البلاد سياسة تامة، ولهذا كان من المحتّم إبعاد كل أنواع الوثنية خارج حدود دولته، لأن ذلك سيكون بمثابة الاعتراف بملك آخر، أي بإله آخر ضد حقه المطلق في الحكم والسيادة.. لكن على الرغم من أن كل وثنية قد أخرجت خارج حدود بلاد كنعان؛ لكن لم يقتل كل وثني.. وقد فتح داود وسليمان مناطق خارج حدود أرض الميعاد امتدت حتى نهر الفرات، وجعلوها ولايات، لكن من بين من أخذوا أسرى ومن بين الشعوب التي أخضعت لسلطان العبرانيين لم نجد بحسب ما قرأت أن واحداً منها عوقب بسبب الوثنية على الرغم من أنهم كانوا جميعاً وثنيين قطعاً، ولم يجبر أحد منهم بالقوة القاهرة والعقوبات على اعتناق دين موسى"(٥٢).

أما من يستدل بشريعة موسى في الحكم بإعدام الوثنيين فيقول جون لوك: "فيما يتصل بالدولة اليهودية كان الوثنيون على نوعين، كان هناك أولاً أولئك الذين نشئوا على الشعائر الموسوية وصاروا مواطنين في تلك الدولة، وبعد ذلك ارتدوا عن عبادة إله بني إسرائيل، وكان هؤلاء يحاكمون بوصفهم خونة وعصاة ومرتكبين للخيانة العظمى، لأن مجتمع اليهود كان يختلف كل الاختلاف عن غيره من المجتمعات من حيث أنه أسس على الدين، وكان دولة دينية، ولم يكن ممكنا أن يكون هناك أي تمييز بين الكنيسة والدولة"(٥٣).

---

(٥٠) النص كما هو في الكتاب المقدس: "من ذبح لآلهة غير الرب وحده يهلك، ولا تضطهد الغريب ولا تضايقه، لأنكم كنتم غرباء في أرض مصر" [الخروج:٢٢: ٢٠-٢١] ويرجع السبب الرئيس في عدم الإجبار على اليهودية؛ هو أن اليهودية ليست ديانة تبشيرية.

(٥١) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص١٠٤).

(٥٢) جون لوك . رسالة في التسامح، (ص ١٠٤).

(٥٣) جون لوك . رسالة في التسامح، (ص١٠٣).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

إن لوك هنا لم يقتصر على التأسيس المعرفي المنطلق من آيات من الكتاب المقدس أو من مضامينه لتأسيس مبد التسامح، لكن أضاف إلى ذلك نقض المبدأ المخالف وبيان تناقضاته، وكأنه بهذا يحاول الإجهاز على أي حجة قد يستمسك بها من يرى ضرورة الإكراه والعنف على الإيمان قبل ينتقل إلى أساس جديد للتسامح وهو الفصل بين السلطة الدينية والسلطة السياسية وهو حديث الفقرة التالية.

المطلب الثالث: الفصل بين السلطة الدينية والسلطة السياسية

إذا كان لوك ينطلق من الكتاب المقدس لتأسيس مبدأ التسامح؛ فإنه أيضاً ينطلق من زاوية أخرى لتأسيس المبدأ ذاته ولكن من زاوية مختلفة، إذ يجعل الفصل بين السلطة الدينية والسلطة السياسية أو الدين والدولة أساساً جوهرياً في التأسيس لمبدأ التسامح، وجون لوك بهذا الفصل يؤسس لأهم قضايا العلمانية، التي ستكون أكثر نضجاً بعد الثورة الفرنسية، إذ إن المزج بين السلطتين هو الذي أوجد العنف واستخدام القوة للمخالفين في الإيمان، وفي هذه الفقرة سيكون الحديث عن محورين أساسين في هذا الفصل الجوهري عند لوك، هما مهمات الجماعة الدينية، ومهمات الحاكم المدني الذي هو السلطة السياسية، إذ يؤكد لوك على ضرورة الفصل بينهما بوضوح، وأن هذا الفصل هو الكفيل بإحلال التسامح والسلام، وتفصيل ذلك فيما يلي:

المحور الأول: مهمات السلطة الدينية

يؤكد لوك أن السلطة الدينية –ويسميها الجماعة الدينية– لها مهماتها الخاصة لا ينبغي أن تتجاوزها بحال من الأحوال، وأساسها العبادة، إذ يقول: "إن غاية كل جماعة دينية هي كما قلت العبادة المقامة لله، وعن هذا الطريق كسب الحياة الأبدية، ولهذا فإن كل نظام ينبغي أن يهدف إلى هذه الغاية، ويجب أن تنحصر كل قوانين الكنيسة داخل هذه الحدود، وفي هذه الجماعة لا يكون شيء ولا يمكن فعل شيء يتعلق بامتلاك خيرات مدنية أو أرضية، ولا يجوز استخدام القوة هنا لأي سبب كان، ذلك لأن القوة هي كلها من اختصاص الحاكم المدني"[٥٤]، ولأجل ذلك فيؤكد لوك بناء على هذا

---

(٥٤) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٧٧).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

الاعتبار أنه: "لا يستطيع أحد مهما كانت وظيفته في الكنيسة أن يحرم أي أنسان آخر ينتسب إلى كنيسة أخرى أو إلى إيمان آخر من حياته أو من حريته أو أي جزء من خيراته الدنيوية بسبب الدين"[٥٥].

وإذا كان ليس من مهمة السلطة الدينية حرمان أي إنسان من خيراته الدنيوية أو إلحاق الضرر عليه بسبب إيمانه المخالف للكنيسة، فما الذي بيد الكنسية إذن؟! إن جون لوك يجب عن ذلك بأن كل ما تملكه السلطة الدينية في هذه الحالة هو تقديم النصيحة فقط للمخالف في موضوع الإيمان، إذ يوضح جون لوك ذلك بقوله: "والأسلحة التي بها يلتزم أعضاء هذه الجماعة بواجبهم هي: الدعوة والإنذار والنصيحة، فإن لم يرتدع الآثمون بواسطة هذه الوسائل، ولم يُرد بها الضالون إلى طريق الصواب؛ فلا يبقى ما ينبغي أن يفعل غير أن يفصل من الجماعة أولئك الأشخاص المعاندون العنيدون الذين لا يبدو بصيص أمل في إصلاحهم، وذلك أقصى وآخر ما تستطيع السلطة الكنسية أن تفعله، والعقاب الوحيد الذي يمكنها أن تفرضه هو أن تقطع الرابطة بين الجسم والعضو المبتور، كيلا يبقى الشخص المدان جزءً من تلك الكنيسة"[٥٦].

وإذا كانت النصيحة والإقناع هي غاية ما تفعله السلطة الدينية؛ فإنه يجب عليهم ألا يعوضوا نقص حججهم بالقوة والإكراه، وفي هذا يقول لوك: "من المسموح به لرجال الدين في كل الفِرق محاربة الأخطاء المتعارضة مع معتقداتها، وأن يستخدموا في ذلك كل ما لديهم من قدرة على الإقناع بالحجة والبرهان، ولكن عليهم على الأقل ألا يمسّوا الأشخاص، وعليهم ألا يعوّضوا عن نقص الحجج القوية باللجوء إلى وسائل القوة القاهرة، التي هي من شأن سلطة أخرى، ولا يليق برجال الكنيسة أن توضع في أيديهم، ولا يحق لهم أن ينجدوا فصاحتهم وعقيدتهم بسيف السلطان"[٥٧] وتأكيد لوك في كل مرة على عدم جواز استخدام العنف والإكراه في موضوع الإيمان؛ يؤكد في الوقت نفسه على أهمية النصيحة وبذل الحجج الإقناعية، وأن يحاول الإنسان قدر الإمكان نجاة أخيه الإنسان إذ يقول: "لكني لا أريد أن يفهم من هذا أني أقصد إلغاء كل تحذير ونصيحة حسنة، وكل محاولة لتفنيد أخطاء الناس، فإن هذا واجب عظيم على المسيحي، إن في وسع أي امرئ أن يسدي ما يشاء من نصائح وأن يسوق ما يريد من حجج من أجل نجاة إنسان آخر، ولكن يجب

---

(٥٥) جون لوك . رسالة في التسامح، (ص٨٣).

(٥٦) جون لوك . رسالة في التسامح، (ص٧٧)

(٥٧) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٨٥).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

الامتناع عن استعمال القوة والإكراه، ولا يجوز عمل شيء ابتغاء السيطرة، ولا أحد ملزم في هذه المسألة بأن يطيع نصائح أو أوامر إنسان آخر ما إلا ما يختاره هو بمحض إرادته"(٥٨).

ولأجل الاختلاف الذي وصل إلى درجة الاحتراب بين الكنائس والسلطات الدينية المختلفة؛ فإن لوك يوضح أنه ينبغي التعامل مع اختلاف الكنائس والسلطات الدينية كاختلاف الأفراد، إذ لا يفرق بين اختلاف الأفراد أو اختلاف المجموعات، ولذلك فهو يؤكد في هذا السياق قوله: "إن الكنائس المختلفة التي هي على نحو ما بمثابة أشخاص خاصين، إنه لا سلطان لواحدة منها على الأخرى حتى لو كان الحاكم المدني يتبع واحدة منها.. وسيكون حقاً ثابتاً دائماً لكل جماعة حرة أن تستطيع طرد أي عضو يعتقد أنه يستحق الطرد، وأنها باكتسابها أي أعضاء جدد لا تملك أي سلطة على من ليسوا من أعضائها، ولهذا فإن السلام والعدالة والصداقة أمور ينبغي أن تراعيها الكنائس المختلفة بعضها مع بعض، مثلما يراعيها الأفراد دون أي مطالبة بهيمنة لواحدة على الأخرى"(٥٩).

والملاحظ في حديث جون لوك فيما يتعلق بالسلطة الدينية؛ هو محاولة لوك نزع يدها عن أي سلطة خارج حدود الدين والكنيسة، وأن ما عدى الكنيسة ليس من اختصاصها، وكأن لوك هنا يضع اللبنات الأولى للفصل بين الدين والدولة، وأن رجال الدين لهم مجالهم الخاص، ولا يجوز أن يمتد سلطانهم إلى الحياة المدنية، أو إلى التدخل في اختيارات الأفراد.

المحور الثاني: مهمات السلطة السياسية

إذا كانت السلطة الدينية لها مهماتها الخاصة؛ فإن التسامح والسلام في المجتمع لن يحصل بمجرد ذلك، فلا بد من مكمل لهذه السلطة وهي قيام السلطة السياسية بمهماتها وعدم تجاوزها، وبالتزام كل سلطة بمهماتها وعدم تجاوزها سيتحقق التسامح والسلام، وكما أن لوك فصَّل في موضوع مهمات السلطة الدينية لأهميتها؛ فإن مهمات السلطة السياسية لا تقل أهمية عن مهمات السلطة الدينية، حيث فصَّل لوك مهمات هذه السلطة، واصطلح على تسمية هذه المهمات بواجبات الحاكم المدني. إذ يرى لوك أن من أولى مهمات الحاكم المدني سنَّ القوانين المدنية بالتساوي بين الجميع فيما يتعلق بالحياة المدنية فيقول في ذلك: "واجب على الحاكم المدني أن يؤمن للشعب كله، ولكل فرد على حدة بواسطة

---

(٥٨) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص١٠٨).

(٥٩) جون لوك . رسالة في التسامح، (ص٧٩).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

أ.د/ خالد بن عبدالعزيز السيف

قوانين مفروضة بالتساوي على الجميع المحافظة الجيدة والامتلاك لكل الأشياء التي تخص هذه الحياة"(٦٠) ، كما يؤكد لوك أيضاً أن مهمة تشريع القوانين التي هي منوطة بالحاكم المدني ينبغي ألا تشمل ما يتعلق بالإيمان أو نجاة النفوس في الآخرة، إذ يقول: "لقد أثبتنا أن رعاية النفوس ليست من اختصاص الحاكم، ما دامت سلطته تقتصر على وضع القوانين والإجبار على تنفيذها عن طريق العقوبات"(٦١) ويفسّر لوك عدم جواز أن يشرّع الحاكم أي تشريع خاص يتعلق بالدين بقوله: "إن الحاكم لا يمكنه سواء في كنيسته هو، وفي كنيسة غيره بالأحرى أن يفرض بقانون منسق ممارسة شعائر دينية معينة أو طقوس العبادة الإلهية، وذلك ليس فقط لأنها جماعة حرة؛ بل وأيضاً لأن كل عبادة موجَّهة إلى الله لا يمكن الأخذ بها إلا بالقدر الذي به يعتقد عابدوه أن هذا مقبول عنده"(٦٢)، ويؤكد لوك أيضاً أن الحاكم المدني ليس مخوَّلاً من الله لمتابعة إيمان الناس أو لإجبارهم على الإيمان فيقول في ذلك: "لأن الحاكم المدني ولا أي إنسان آخر مكلف برعاية النفوس، فالله لم يكلفه بذلك، لأنه لم يتضح أبداً أن الله قد منح مثل هذه السلطة لأحد على آخر بحيث يرغم الآخرين على اعتناق دينه"(٦٣).

وهذه المهمات للحاكم المدني كررها لوك في رسالته عن التسامح في مواضع عدَّة؛ إذ تمثل عنده أساساً جوهرياً في الفصل بين السلطة الدينية والسلطة السياسية، لكن لوك في الحقيقة فيما يتعلق بموضوع السلطة السياسية ومهمات الحاكم المدني لم يكن التسامح الذي قدمه شاملاً كما هو عليه الآن في الفكر الأوروبي الحديث، وإنما استثنى منه طائفتين لا ينبغي للحاكم المدني أن يتسامح معهما، وعدم التسامح معهما -كما هو ظاهر من كلام لوك – ليس ذلك لاعتبارات دينية أو إعطاء مساحات أوسع للسلطة الدينية، ولكن من أجل اعتبارات مدنيَّة بحتة، وجعل هذا الاستثناء من صلاحيات الحاكم المدني، وأما الطائفتان اللتان لا ينبغي للحاكم المدني أن يتسامح معهما؛ فإحداهما المنتمون لدين غير دين الدولة وولاؤهم لحاكم آخر، وأما الطائفة الثانية فهم الملحدون، إذ استثناهم لوك من أن يشملهم مبدأ التسامح، حيث يقول لوك عن الطائفة الأولى: "الكنيسة التي إذا انظم إليها أحد صار بمقتضى هذا الانظام نفسه في خدمة وطاعة

---

(٦٠) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٧٠).

(٦١) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٨٥).

(٦٢) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٩٣).

(٦٣) جون لوك .رسالة في التسامح، (ص٧١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

أمير آخر؛ لا يحق لها في أن يتسامح معها الحاكم، وإلا لأدخل الحاكم داخل حدوده ومدنه سلطة أجنبية، وسمح بتجنيد أفراد من مواطنية لمحاربة دولته"(٦٤)، والملاحظ هنا لاستثناء جون لوك من التسامح مع هؤلاء ليس لاعتبارات دينية، بل لاعتبارات مدنيَّة تدخل ضمن حدود أمن البلاد. أما الطائفة الأخرى التي استثناها جون لوك من أن يتسامح معها فهم الملحدون، لأن الملحد ليس عنده مبادئ أخلاقية وليس عنده معيار للأخلاق، فقد يكون بسبب فقدان هذا المعيار الحاكم للأخلاق مشكلة في المجتمع، حيث يقول لوك في هذا: "لا يجوز التسامح أبداً مع من ينكرون وجود الله، ذلك أن الوعود والمواثيق والأقسام التي هي روابط المجتمع الإنساني؛ لا حرمة لها ولا اعتبار عند الملحد، ذلك أن استبعاد الله حتى لو كان بالفكر يحلُّ كل شيء"(٦٥) ويبرر لوك أيضاً عدم التسامح مع الملحدين لأن أخلاقهم تنافي المجتمع الإنساني حيث يقول: "لا يجوز للحاكم أن يتسامح مع عقائد تنافي المجتمع الإنساني، ومع الأخلاق الحسنة الضرورية للحفاظ على المجتمع المدني"(٦٦).

ومن خلال ما سبق من فصل الدين عن الدولة، وفصل المهمات الدينية عن السياسية في فكر لوك، وأن هذا بحسب رأيه كفيل بتحقيق التسامح؛ فإن لوك في الوقت نفسه كان حذراً جداً من أن تتدخل يد الحاكم في المهمات الدينية، وأن تدخل الحاكم المدني في شأن الدين كفيل بأن يستغل الحاكم الدين لمصالحه السياسية، وهذه ثغرة في مبدأ التسامح كما يرى لوك، ويبين احتمالية استغلال الحاكم المدني للدين لو امتدت يده إلى السلطة الدينية، إذ يقول: "إن السلطة المدنية يمكنها إما أن تغير كل شيء في الدين وفقاً لهوى الأمير، وإما لا تستطيع شيئاً، فإن سمح لها بإدخال أي شيء في الأمور الدينية بمقتضى القانون والقوة القاهرة والعقوبات، فلا يمكن وضع حدود لذلك، بل سيكون في وسع الحاكم بنفس الطريقة أن يرغم كل شيء على الالتزام بقاعدة للحق هو الذي اخترعها بنفسه"(٦٧)، ويقول أيضاً: "وماذا إذا بدا

---

(٦٤) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص١١٣).

(٦٥) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص١١٤).

(٦٦) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص١١٢).

(٦٧) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص١٠٠).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

أ.د/ خالد بن عبدالعزيز السيف

لأمير وثني أو مسلم أن الدين المسيحي باطل وإهانة لله؟ أفلا يحق له بمقتضى هذه الحجة أن يستأصل المسيحيين بنفس الطريقة؟"(٦٨).

كما يؤكد لوك أن امتداد يد الحاكم المدني إلى السلطة الدينية كفيل بأن يمهد الطريق لوجود نفاق رجال الدين من أجل خطب ودّ السلطة حيث يقول: "إن تاريخ انجلتره يقدم لنا أمثلة حديثة تدلنا كيف أنه في عهود حكم هنري وادورد وماري وأليصابات بدَّل رجال الدين قراراتهم ومواد إيمانهم وأشكال عباداتهم وكل شيء بمجرد إيماءة الأمير"(٦٩)، كما يؤكد لوك في نفس السياق أن وجود حدود دقيقة وواضحة بين الكنيسة والدولة كفيل بعدم استغلال الدين من أجل الدولة، إذ يقول: "من أجل هذا كله ينبغي التمييز بين أمور المدنيّة وأمور الدين، وأن توضع حدود دقيقة عادلة بين الكنيسة والدولة، وإلا فلن يكون ممكناً إيراد أي حل للمنازعات التي تقوم بين أولئك الحريصين حقاً، وبين من يتظاهرون بأنهم حريصون إما على نجاة النفوس، وإما على نجاة الدولة"(٧٠).

ما سبق يعد من لوك تأسيساً مدنياً للتسامح قائم على الفصل بين السلطة الدينية والسلطة السياسية، وبين الدين والدولة، وهو بهذا يؤسس للتسامح من خلال ضرورة الحكم المدني، وهو بهذا قد زرع بذور العلمانية التي ستقوم عليها الثورة لفرنسية، والتي ستكون حلاً شاملاً للحروب الدينية.

المبحث الثالث: موقف الإسلام من مبدأ التسامح كما جاء به جون لوك

إذا كنا نتحدث عن النصف الثاني من القرن السابع عشر، وهو العصر الذي عاش فيه جون لوك، وألَّف فيه رسالة التسامح، ونشرها دون اسم خوفاً من السلطة الدينية، بما أن هذه الأفكار تشكّل خطراً على التصورات العامة للسلطة الدينية وقتها ككل الأفكار الجديدة، وعند مقارنة ذلك بالإسلام؛ فإن الموضوع سيكون في غاية الطَّرافة، إذ إن كثيراً من الآراء التي جاء بها جون لوك كبيانه أن طبيعة الدين المسيحي هي الرحمة والتسامح، وأن الدين نفسه جاء بالتسامح وأمر به، وفي المقابل نهى أن يُمارس العنف باسم الدين، كما أن لوك أسس مبدأ التسامح على أن الإيمان نفسه لا يمكن أن

---

(٦٨) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص١٠٢).

(٦٩) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٩٠).

(٧٠) جون لوك. رسالة في التسامح، (ص٦٩).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

يتحقق بالإكراه، وكل ما ذكره لوك هنا في هذا السياق يعد من البديهيات في الإسلام، بل إن أغلب هذه الآراء لم يبتكرها أحد من علماء المسلمين، بل إن الدين الإسلامي جاء بها وأكَّد عليها في القرآن وفي صحيح السنة، سواء تعلق هذا من ناحية المنطلقات العامة التي انطلق منها جون لوك أو من ناحية البعد الديني للتسامح في الإسلام، أو من ناحية شكل الدولة في الإسلام ومهمات الحاكم المدني فيها، كل هذا وذلك يعد من البديهيات التي قررها الإسلام قبل أكثر من أحد عشر قرناً من ميلاد جون لوك، فلم يكن موضوع التسامح مشكلة في الإسلام وفي الفكر الإسلامي كما كان في الغرب، ولم تقم حروب دينية بين الطوائف الإسلامية على اختلافها على مدار التاريخ الإسلامي كالحروب التي شاهدتها أوروبا، وتعايش المسلمون وبقية أصحاب الديانات الأخرى في سلام، وبقيت دور العبادة كما هي في الشام ومصر والعراق كما هي عليه الآن من أيام الفتح الإسلامي إلى الوقت الحاضر شاهدة على التسامح الإسلامي، وقد أشار المؤرخ الأمريكي ويل ديورانت إلى هذا بقوله: "وكان أهل الذمة المسيحيون والزرادشتيون واليهود والصابئون يستمتعون في عهد الخلافة الأموية بدرجة من التسامح لا نظير لها في البلاد المسيحية في هذه الأيام، فلقد كانوا أحراراً في ممارسة شعائر دينهم، واحتفظوا بكنائسهم ومعابدهم، ولم يفرض عليهم أكثر من ارتداء زي خاص ذي لون خاص، وأداء فريضة عن كل شخص تختلف باختلاف دخله، وتتراوح بين دينار وأربعة دنانير (من٤,٧٥ إلى ١٩ دولاراً أمريكياً) ولم تكن هذه الضريبة تُفرض إلا على غير المسلمين القادرين على حمل السلاح، ويُعفى منها الرهبان والنساء والذكور الذين هم دون البلوغ والأرقاء والشيوخ والعجزة وأصحاب العمى الشديد والفقراء، وكان الذميون يُعفون في نظير هذه الضريبة من الخدمة العسكرية، ولا تفرض عليهم الزكاة البالغ قدرها اثنين ونصف في المائة من الدخل السنوي، وكان لهم على الحكومة أن تحميهم"[٧١]. وليس الحديث هنا عن النواحي التاريخية التي حفظت حوادث التسامح الإسلامي مع الأديان الأخرى من بلاد فارس شرقاً إلى الأندلس غرباً، لم تحفظها كتب التاريخ الإسلامي فحسب؛ بل حفظتها كتب المؤرخين والمستشرقين الغربيين[٧٢]، ولكن الحديث هنا يتجه بالذات إلى مقارنة ما جاء به جون لوك في موضوع التسامح مع الإسلام، وهل جون لوك جاء بجديد عما في الإسلام أم لا؟ وهذا ما سيجيب عنه هذا المبحث من هذا البحث،

---

(٧١) ول ديورانت . قصة الحضارة، (١٣٠/١٣).

(٧٢) للاستزادة في هذا الموضوع انظر على سبيل المثال: الدعوة إلى الإسلام بحث في نشر العقيدة الإسلامية، سير ت. و. أرنولد ص٥١، حضارة العرب، غوستاف لوبون ص١٤٣، جاك ريسلر الحضارة العربية، ص٤٦ وغيرها كثير جداً.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

أ.د/ خالد بن عبدالعزيز السيف

والذي سيتوزع على ثلاثة مطالب أساسية، وهي: المواطنة، وممارسة الدين، والسياسية المدنيَّة في الإسلام، وتفصيلها في ما سيأتي.

المطلب الأول: المواطنة

يشـــير مفهوم المواطنة في القواميس الغربية إلى الحقوق والواجبات التي يتمتع بها الفرد داخل الدولة المنتمي إليها، ففي موسوعة علم الاجتماع فإن مفهوم المواطنة: "يشير في النظرية السياسية والقانونية إلى حقوق وواجبات الفرد المنتمي إلى الدولة القومية"(٧٣)، وفي المعجم الفلســفي: "المواطن هو الذي يتمتع بالحقوق التي يتمتع بها أبناء دولته أو مدينته"(٧٤)، وهذه المواطنة بهذا المفهوم لم تكن مشـكلة في الإســلام كما كانت في أوروبا وخصـوصـاً مع مختلفي الدين، فإن الدين الإسلامي أسس للمواطنة بقواعدها، ولم يؤسسها أحد من علماء المسلمين أو كانت فكرة المواطنة ناتجة على تطورات فكرية وحوادث سياسية انتهت في النهاية إلى ترسيخ مبدأ المواطنة، فعندما قدم الرسول صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجراً من مكة وفيها المسلمون واليهود والمشركون أعلن ميثاق المدينة، وهو بمثابة الدستور الذي يعطي الطوائف الدينية كافةً حقوقها، ويكفل لها التعايش مع بعض، وما يهم هذا الجزئية من البحث هو موضـوع المواطنة، وقد جاء إقرارها في هذه الصحيفة –التي تُسمى صحيفة المدينة- كما رواه كتّاب السيرة والسنة، فقد جاء في هذه الصحيفة كما عند ابن إسحاق: "وكتب رسول الله –صلى الله عليه وسلم- كتابًا بين المهاجرين والأنصار، وادَعَ فيه يهودًا وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم واشترط عليهم:

بسم الله الرحمن الرحيم،

هذا كتاب من محمد النبيِّ –صـــلى الله عليه وســـلم- بين المؤمنين والمســـلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم، فلحق بهم وجاهد معهم: إنهم أمة واحدة من دون الناس. المهاجرون من قريش على رَبعتهم يتعاقلون بينهم، وهم يفْدُون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وبنو عوف وبنو ساعدة وبنو الحارث وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين

---

(٧٣) جوردن مارشال . موسوعة علم الاجتماع، (١٤١١/٣).

(٧٤) جميل صليبا المعجم الفلسفي، (٤٣٩/٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

دينهم، مواليهم وأنفسـهم، إلا من ظلم وأثم فإنه لا يُوتِغُ(٧٥) إلا نفسَه وأهل بيته. وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم. وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.. وجاء في آخر الصحيفة: وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيءٍ فإن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد صلى الله عليه وسلم"(٧٦). واللافت في هذا النص؛ أن الرسول صلى الله عليه وسلم جعل المشركين واليهود أمةً مع الناس أو المؤمنين، بل نص في موضوع اليهود أن لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، وهذا لا يتنافى مع كونهم مع الجميع أمة واحدة؛ أي مواطنون يتمتعون بالحقوق التي كفلتهم لها الشريعة كافة، وقد ذُكر كثير منها في هذه الصحيفة، كما أن عليهم واجبات كغيرهم من المؤمنين.

وهذا المبدأ التي شرعه الإسلام في أول تأسيس الدولة الإسلامية في المدينة المنورة؛ أكد عليه الرسول صلى الله عليه وسلم في مناسبات عدة، من أشهرها في الخطبة الشهيرة التي حضرها أكثر من مائة ألف في حجة الوداع حيث خطب الناس في جمعٍ غفير وقال: "أيها الناس، إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لآدم، وآدم من تراب، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، ليس لعربي فضل على أعجمي إلا بالتقوى، ألا هل بلَّغت؟ اللهم فاشهد، قالوا نعم، قال فليبلغ الشاهد الغائب"(٧٧).

ومبدأ العيش المشترك استمر حتى بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، وأصبح هو دستور الفاتحين الذين فتحوا الشام والعراق وغيرهما، ربما يكون أشهر نص دستوري معتمد على الشريعة الإسلامية في التسامح الديني هو ما يُسمى بالأمان العُمري الذي كتبه الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما فتح بيت المقدس وجاء فيه: "من عمر بن الخطاب إلى أهل بيت المقدس، إني قد أمَّنتكم على دمائكم وأموالكم وذراريكم وصلاتكم، وبيعكم، لا تكلفون فوق طاقتكم، ومن أراد منكم أن يلحق بأمته فله الأمان، وأن عليكم الخراج كما على مدائن فلسطين"(٧٨). وجاء هذا المعنى عند ابن

(٧٥) يوتغ: أي يهلك. انظر ابن الأثير النهاية في غريب الحديث والأثر، (١٤٩/٥).
(٧٦) انظر ابن هشام السيرة النبوية، (٥٠١/١). وإن كان أورده ابن إسحاق دون سند؛ فإن موضوعات هذه الصحيفة جاءت مفرقة في عموم كتب الصحاح والمسانيد الصحيحة والمعتبرة.
(٧٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٤٧٤/٣٨ ح(٢٣٤٨٩).
(٧٨) ابن جرير الطبري تاريخ الرسل والملوك، (٦٠٩/٣).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

البطريق[٧٩] وهو من مؤرخي النصارى المتقدمين في حكايته للأمان العمري جاء فيه: "بسم الله، من عمر بن الخطاب لأهل مدينة إيلياء، إنهم آمنون على دمائهم وأولادهم وأموالهم وكنائسهم، لا تهدم ولا تسكن، وأشهد شهودًا"[٨٠].

وبعد سيطرة المسلمين على الأراضي التي كانت السيادة فيها لغير المسلمين؛ لم يُجبر غير المسلمين على الدخول في الإسلام أو النفي، وإنما أعطيت كاملة الحرية لهم في الدخول في الدين الجديد أو البقاء على دياناتهم، مع حفظ كامل الحقوق لهم بشرط انتظامهم في سلك الدولة الجديدة، وهو ما يُسمى في الإسلام بعقد الذّمة، وهو أشبه بالجنسية التي يستحقها الفرد ليكون مواطناً في الدولة، بشرط أن يدفع مبلغاً من المال وفق شروط معينة، ويستحق بعد دفع هذا المبلغ التمتع بحقوقه كمواطن، كما يدفع المسلم الزكاة بالضبط، وفي أحيانٍ كثيرة يكون مبلغ الجزية التي يدفعها غير المسلم أقل من مبلغ الزكاة التي يدفعها المسلم.

ومن خلال عقد المواطنة هذا يستحق غير المسلم حقوقه ككونه حاملاً للجنسية الإسلامية، وقد أشار القرآن الكريم إلى شيء من هذه الحقوق، منها على سبيل المثال: العدل أمام القضاء، فقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ﴾[النساء:٥٨] قال الإمام ابن جرير الطبري في هذه الآية: "هو خطاب من الله لولاة أمور المسلمين بأداء الأمانة إلى من وَلُوا أمره في فيئهم وحقوقهم، وما ائتمنوا عليه من أمورهم، بالعدل بينهم في القضية، والقَسْم بينهم بالسوية"[٨١]، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰ﴾[المائدة:٨] يقول

---

(٧٩) سعيد بن البطريق (٢٦٣ – ٣٢٨ هـ) طبيب ومؤرخ من أهل مصر. ولد بالفسطاط، وأقيم بطريركا في الإسكندرية وسمي إنتيشيوس سنة ٣٢١ هـ وهو أول من أطلق اسم (اليعاقبة) على السريان الذين تبعوا تعاليم يعقوب البرادعي المتوفى ٥٧٨ م. له كتاب في التاريخ باسم نظم الجوهر، وهو المشهور بالتاريخ المجموع على التحقيق والتصديق أو تاريخ ابن البطريق. انظر خير الدين الزركلي الأعلام، (٩٢/٣).

(٨٠) ابن البطريق التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق (ص١٧) .

(٨١) الطبري. تفسير ابن جرير الطبري، (٤٩٢/٨).

المفسر ابن جرير الطبري في تفسير هذه الآية: "ولا يحملنَّكم عداوةُ قوم على ألا تعدلوا في حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم، فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة"(٨٢).

ويتبع هذا معاملة غير المسلم كما يعامل المسلم بالحسنى سواء، ويشمل هذا الصدقة والهدية وسائر المعروف، فقد قال الله سبحانه وتعالى في سياق مدح المؤمنين: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾[الإنسان:٨] والأسير –كما هو معلوم– غير مسلم، وجاء في سبب نزول قوله سبحانه وتعالى﴿ ۞ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٢] قال الإمام الطبري: "كان الرجل من المسلمين إذا كان بينه وبين الرجل من المشركين قرابة وهو محتاج، فلا يتصدق عليه، يقول: ليس من أهل ديني، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ﴾ الآية"(٨٣)، وبوّب الإمام البخاري في صحيحه: باب صلة الوالد المشرك، وأورد حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: "أتتني أمي راغبة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم آصلها؟ قال: نعم، فأنزل الله تعالى فيها: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[الممتحنة:٨](٨٤).

والمعاملة بالحسنى هي القاعدة في الإسلام، وهناك عشرات النصوص والحوادث النبوية التي لا يتسع مجال البحث لها في التأسيس للمعاملة بالحسنى مع غير المسلمين، كعيادة المريض الكافر، كما عاد النبي صلى الله عليه وسلم الغلام اليهودي(٨٥)، وقيام الرسول صلى الله عليه وسلم لجنازة يهودي، وعلل ذلك بأنها نفس(٨٦)، البيع والشراء والرهن مع الكفار كما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم(٨٧)، والاستعانة بغير المسلمين في بعض الأعمال(٨٨)، والزواج من غير

(٨٢) الطبري . تفسير ابن جرير الطبري، (٩٧/١٠).
(٨٣) الطبري تفسير ابن جرير الطبري، (٥٨٨/٥).
(٨٤) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: صلة الوالد المشرك ح(٥٩٧٨).
(٨٥) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز باب: إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام ح(١٣٥٦).
(٨٦) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: القيام للجنازة ح(٩٦١).
(٨٧) انظر تفصيل هذه المسألة في كتاب: معاملة غير المسلمين في الإسلام، مجموعة مؤلفين (١٤١/١).
(٨٨) انظر معاملة غير المسلمين في الإسلام (١٥٣/١) على تفصيل في ذلك.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

أ.د/ خالد بن عبدالعزيز السيف

المسلمات[٨٩]، وغير ذلك كثير. بل إن الإسلام لم يكتف بالأمر بالمعاملة بالحسنى لغير المسلمين؛ بل قد حذَّر التحذير الشديد لأي ممارسة عنف تجاه غير المسلمين كما في قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة"[٩٠] وقوله صلى الله عليه وسلم: "من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس منه؛ فأنا حجيجه يوم القيامة"[٩١]، وغير ذلك كثير جداً في النصوص الشريعة من الكتاب والسنة الصحيحة.

وعندما نعود إلى المقارنة بين ما ذكره جون لوك في موضوع التسامح مما يتعلق بالحقوق العامة لغير المنتمين لدين الدولة الرسمي بما جاء في الإسلام؛ فإن المسافة شاسعة جداً، فإذا كان الدين المسيحي وهو أحد المنطلقات الرئيسة التي انطلق منها لوك لتأسيس مبدأ التسامح كما سبق، فإن هذا المنطلق يعد فقيراً جداً، ويتصف بالعمومية كما مرّ سابقاً، إذ لم يذكر جون لوك أي تفصيلات دينية جاءت في الكتاب المقدس مما يتعلق بالتسامح، والمنطلق من نصوص الكتاب المقدس لا يجد فيه تفصيلات في هذا الخصوص، ولو كان فيه تفصيلات أكثر لكانت حاضرة في خطاب لوك، وهو الذي سعى جاهداً إلى تأسيس التسامح على الدين. وفي المقابل فإن موضوع التسامح فيما يتعلق بمحور المواطنة والحقوق العامة لغير المسلمين في الإسلام يصعب الإحاطة بها، لكثرة النصوص الواردة فيه، في تفصيلات دقيقة جداً شملت شتى جوانب الحياة، وإضافة للنصوص الشرعية الصحية؛ فإن تطبيقاتها في عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم أيضاً كثيرة جداً، وقد امتلأت كتب الفقه الإسلامي في تفصيلها في وقت كانت تعيش فيه الدولة الإسلامية ذروة مجدها وعزها، ولم تكتب هذه الأبحاث في حقوق غير المسلمين تحت أي ضغطٍ أو لحظة ضعف قد تؤثر في سياقها العلمي.

المطلب الثاني: ممارسة الدين

إذا كان جون لوك حاول إقناع السلطة الدينية بأن الإيمان لا يمكن أن يتحقق بالإكراه، وذلك من خلال المحاجَّة العقلية —كما سبق– ولم تسعفه النصوص الدينية في ذلك؛ فإن الإسلام متأسس في الأصل على حرية اختيار الدين الإسلامي،

---

(٨٩) كما في قوله تعالى: {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ۖ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ} [المائدة:٥].

(٩٠) أخرجه البخاري في كتاب الجزية، باب: إثم من قتل معاهداً بغير جرم ح(٣١٦٦).

(٩١) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب: في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات ح(٣٠٥٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

التسامح عند جون لوك قراءة في ضوء الاسلام

بل إن الدين الإسلامي لا يصح إلا بالاختيار الحرّ، وهذه المسألة لم تخضع في التاريخ الإسلامي لمحاجَّة عقلية حتى تصل إلى هذه النتيجة، وذلك لأن النصوص الدينية في الإسلام أسست لهذه القضية حتى أصبحت مسألة بدهية في الإسلام، وجاءت عدة نصوص شرعية في التأسيس لذلك، وأن الاختلاف قدر من الله، وما على الإنسان إلا أن يتعايش معه وفق مقتضيات النصوص الشرعية، فقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۖ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۚ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾[المائدة:٤٨] ولأجل هذا الاختلاف فلا يصح الإكراه على الدين، لأن الإيمان لا يتحقق في الإكراه كما في قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[البقرة:٢٥٦] وإذا كان لا يجوز إكراه أحد على الدين؛ فإن أمر غير المسلمين مرده إلى الله، والمسلم غير مطالب إلا بالإيمان بالله والعدل مع غير المسلمين كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَادْعُ ۖ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ۖ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ ۖ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ۖ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا ۖ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾[الشورى:١٥] وقد جاء في آيات كثيرة تقرير أن اختلاف الدين أمر واقع لا محالة، وأن المسلم مسؤول عن إيمانه فقط وليس له إكراه احد على الإيمان، أما غير المسلمين فأمرهم إلى الله كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾[يونس:٩٩] وقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾[القصص:٥٦] وقال سبحانه أيضاً: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾[الكافرون:٨] وقد جعل الله سبحانه وتعالى الفرد هو من يتحمل مسؤولية إيمانه من عدمه في الآخرة كما في قوله تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ﴾[الكهف:٢٩] والآيات في هذا المعنى كثيرة جداً ليس الغرض تعدادها بقدر ما هو إعطاء نموذج أن الإسلام في الأصل لا يقر الإيمان بالإكراه، وإنما لا يصح الإيمان إلا بالاختيار الحر، ومن لم يؤمن فيتحمل مسؤولية اختياره في الآخرة، أما في الحياة فتكفل له الدولة المسلمة حقوقه كاملة.

ولأجل هذا المبدأ العظيم فقد كفل الإسلام لغير المسلمين ممارسة دينهم وشعائرهم، وقد شهد زمن النبوة نماذج من ذلك بإقرار النبي صلى الله عليه وسلم لأهل نجران وهم نصارى على شعائرهم الدينية كما جاء في كتاب الرسول صلى الله عليه وسلم لأهل نجران وهم نصارى في كتابٍ أرسله إليهم وفيه: "ولنجران وحاشيتهم جوار الله، وذمة محمد النبي رسول الله على أنفسهم، وملتهم، وأرضهم، وأموالهم، وغائبهم، وشاهدهم، وبيعهم، وصلواتهم لا يغيروا أسقفًا عن أسقفيته، ولا

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

راهبًا عن رهبانيته، ولا واقفًا عن وقفانيته، غير ظالمين، ولا مظلومين"(٩٢)، واستمرت هذه الحرية الدينية وعدم الإكراه على الدين في عهد الفتوحات الإسلامية، وجاء في عهد خالد بن الوليد لأهل عانات: "أن لا يهدم لهم بَيْعَة ولا كنيسة، وعلى أن يضربوا نواقيسهم في أي ساعة شاءوا من ليل أو نهار إلا في أوقات الصلوات، وعلى أن يخرجوا الصُّلبان في أيام عيدهم"(٩٣).

ولأن الشريعة الإسلامية سمحت لغير المسلمين بممارسة دينهم، وبما أن الإيمان لا يتحقق بالإكراه كما أشار إليه القرآن؛ فإنه لا يمكن الدخول في الإسلام إلا عن إرادة حرة وقناعة تامة، وهذا ما أشار إليه القرآن؛ من أن المطلوب عمله هو الدعوة بالحسنى كما في قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ﴾ [النحل:١٢٥] وقال سبحانه وتعالى أيضاً ﴿۞وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ﴾ [العنكبوت:٤٦].

وعندما نعود لاستذكار ما ذكره جون لوك في تأسيسه للتسامح المنطلق من الكتاب المقدس، فإن لوك لم يذكر تفصيلات مما يتعلق بأحقية ممارسة الدين لأي طائفة لا تؤمن بدين الدولة الرسمي، وإنما غاية ما ذكره كان عاماً مقارنة بما جاء في الإسلام من تفصيل دقيق سواء في القرآن الكريم، أو في السنة النبوية، أو حتى في تطبيقات الخلفاء الراشدين أيام الفتح الإسلامي للشام والعراق ومصر وغيرها، وهذا يدل على أن قضية أحقية ممارسة الشعائر الدينية لغير المسلمين في البلاد الإسلامية قضية أساسية في الإسلام، ولذلك لم يحصل في هذه المسألة أي خلاف، أو يحدث فيها تجاوزات للسَّاسة أو غيرهم على طول التاريخ الإسلامي، مقارنة بهامشية هذه القضية في الفكر المسيحي التي لم تكن ظاهرة على السطح مما أدى إلى غيابها، ومن ثَم حصل بسبب هذا الغياب الاحتراب والاقتتال كما يشهده التاريخ الأوروبي.

---

(٩٢) ابن سعد. الطبقات الكبرى، (٢٢٠/١).

(٩٣) أبو يوسف. الخراج (ص١٦٠).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

المطلب الثالث: السياسة المدنية ومهمات الحاكم المدني في الإسلام

إذا كان لوك ينطلق في تأسيسه للتسامح من الفصل بين السلطة الدينية والسلطة السياسية، وجعل السلطة الدينية لها مهمات خاصة متعلقة بالدين فقط، أما السلطة السياسية فلها مهمات خاصة وتنحصر فيما يمكن للحاكم المدني فعله لمصلحة البلد من سنّ القوانين والحفاظ على الممتلكات دون الدخول في إيمان الناس أو موضوع نجاتهم في الآخرة، وعندما نأتي إلى الإسلام؛ فإن الإسلام له منظومة متكاملة خاصة متميزة عن المنظومة الفكرية الغربية، فإذا كان من مهمات الحاكم المدني سنّ القوانين؛ فإن الأطر العامة للقوانين في الإسلام جاءت في الشريعة الإسلامية كحفظ الضرورات الخمس كما نص على ذلك الإمام ا الشاطبي وهي: "الدين والنفس والنسل والمال والعقل"[٩٤] وغيرها من القواعد الكلية، وأما التفصيلات وما يسيّر حياة الناس ويضبطها فهي من مهمات الحاكم المدني، إذ أن السياسة في الإسلام أمرها إلى ما يصلح الناس ويحفظ حياتهم وحقوقهم، ولم تأت الشريعة الإسلامي إلا بالأطر والقواعد العامة، وأما بقية تفصيلات حياة الناس فمردها إلى ما يصلح حياتهم بشرط أن تنتظم هذه القوانين التفصيلية تحت مظلة الأطر والقواعد الشرعية العامة الحاكمة، ويقول الإمام ابن القيم في أن غايات الشريعة هي تحقيق العدل، وإن لم ينص فيها على تفصيلات دقيقة: "فإن الله أرسل رسله، وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل الذي قامت به السماوات والأرض، فإذا ظهرت أمارات الحق وقامت أدلة العقل وأسفر صبحه بأي طريق كان فتم شرع الله ودينه ورضاه وأمره، والله تعالى لم يحصر طرق العدل وأدلته وأماراته في نوع واحد، وأبطل غيره من الطرق التي هي أقوى منه وأدل وأظهر، بل بين بما شرعه من الطرق أن مقصوده إقامة الحق والعدل، وقيام الناس بالقسط، فأي طريق استخرج بها الحق ومعرفة العدل وجب الحكم بموجبها، ومقتضاها، والطرق أسباب ووسائل لا تراد لذواتها، وإنما المراد غاياتها التي هي المقاصد، ولا نقول: إن السياسة العادلة مخالفة للشريعة الكاملة، بل هي جزء من أجزائها، وباب من أبوابها، وتسميتها سياسة أمر اصطلاحي، وإلا فإذا كانت عدلا فهي من الشرع"[٩٥].

أما ما يتعلق بإيمان الناس ونجاتهم في الآخرة –كما مر– فإنه ليس من مهمات الحاكم المدني، ولا حتى من مهمات أي سلطة في الإسلام، وهي مسؤولية الفرد نفسه –كما مرَّ في الآيات السابقة– ويعد الحاكم المدني في هذه الحالة هو جهة

(٩٤) انظر الشاطبي. الموافقات في أصول الشريعة،(٨/٢)

(٩٥) انظر ابن القيم. إعلام الموقعين، (٢٨٤/٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

أ.د/ خالد بن عبدالعزيز السيف

تنفيذية ليس للسلطة الدينية؛ وإنما للشريعة الإسلامية التي لم يُنجزها رجال الدين كما في المسيحية، وإنما هي جاءت من الله كما أنزلها الله في القرآن وفي صحيح السنة.

وإذا كان جون لوك كما في تأسيسه للتسامح جعل مهمة الحاكم المدني الحفاظ على الناس من خلال متابعة تنفيذ القوانين؛ فإنه في الإسلام نفس الشيء، فإن من مهمات الحاكم المدني الحفاظ على ممتلكات الناس وضمان عدم الاعتداء عليهم من خلال تطبيق القوانين، ولكن هذه القوانين إذا كانت عند جون لوك مستمدة من البشر، فإن هذه القوانين في الإسلام مستمدة من الشريعة التي أنزلها الله، فإذا كان مسموحاً لأي حكومة في الغرب إقرار القانون الذي ترتضيه للحفاظ على ممتلكات الناس أياً كان هذا القانون؛ فهو مشروع أيضاً لأي حكومة أن تقر قانون مستمد من الشريعة الإسلامية ليكون القانون الذي يرجع إليه الحاكم المدني للحفاظ على أرواح الناس وممتلكاتهم وضمان عدم الاعتداء عليهم.

وعندما نعود إلى مهمات السلطة السياسية ومهمات الحاكم المدني عند جون لوك؛ فإن جون لوك حريص جداً على استبعاد الحاكم المدني عن أي مهمات دينية؛ وذلك حتى لا يستغل الدين لصالحه، وذلك بقصر مهماته على الشأن المدني فحسب، وكان مستنده العقل والحوادث التي شهدها من استغلال الحاكم لرجال الدين، ولكن هذا التخوف غير موجود في الإسلام أصلاً لسبب بسيط أن الحاكم هو جهة تنفيذية للشريعة الإسلامية التي لم يتدخل أحد بصياغتها أو يكون أحد له الحل في تعديلها، وهذا يقطع الطريق على الحاكم أن يُجيّر القوانين لصالحه أو يوظفها لمقاصده، ويبقى الدين في هذه الحالة بعيداً عن تلاعبات السياسة كما كان في أوروبا وفي تاريخ إنجلترا بالذات كما أشار إليه جون لوك.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

الخاتمة

- وبعد هذه الجولة في موضوع البحث أعود لأسجل أهم نتائجه:

- يدور معنى التسامح في القواميس العربية على المعاني الأخلاقية كالسهولة أو الجود أو العطاء وما في معناها، في حين يدور معنى التسامح في الفكر الغربي على الموقف من الآخر، ويتركّز على عدم استخدام العنف في نشر الأفكار أو استخدام القوة مع المخالفين في الآراء.

- انتهى الغرب إلى التسامح بعد معارك دموية راح ضحية لها الآلاف من البشر، وانتهى الجدل في موضوع التسامح إلى كون التسامح ضرورة لإنهاء الاحتراب بين الطوائف الدينية.

- يعد جون لوك رائد التسامح في الفكر الغربي، وترجع أهمية جون لوك في هذا الموضوع إلى أنه أول من وضع الأسس المعرفية للتسامح، ومن آرائه استقت الدساتير الغربية مجمل أفكاره في موضوع التسامح.

- التسامح الذي قدمه جون لوك يختلف عن التسامح المعمول به في الفكر الغربي الحديث، حيث يعتمد جون لوك في مبدئه للتسامح أن الحقيقة واحدة، والمخالف ينبغي أن يُتسامح معه، وأمره إلى الله، بينما التسامح في الفكر الغربي الحديث؛ يعتمد على أن الحقيقة متعددة، وأن المخالف ينبغي أن يُتسامح معه بناء على أنه على حق، وليس لأحد أن يحتكر الحقيقة لنفسه.

- أسس جون لوك مبدأ التسامح على منطلقات أساسية، وهي الانطلاق من الوضع الطبيعي للبشر، وأن الإنسان يولد وهو يتمتع بالحرية الكاملة، لذلك لا يحق لأحد أن يمارس عليه أي إكراه من أي نوع، كما انطلق كذلك لتأسيس المبدأ ذاته من الكتاب المقدس، وراح يؤكد ذلك بإيراد كثير من النصوص الدينية سواء كانت صريحة أو من خلال تلمس دلالتها الضمنية النابذة للعنف والإكراه على الإيمان، كما دعم تأسيسه لمبدأ التسامح أيضاً على الفصل بين السلطة الدينية والسلطة السياسية، وأن حصول العنف والإكراه ناتج من تداخل هذه الصلاحيات فيما بينها.

- يتأسس التسامح في الإسلام من خلال الشريعة الإسلامية التي فصَّلت بشكل دقيق الموقف من الآخر، وأن المخالف في الدين له حقوق وواجبات كفلتها له الشرعية، أبرزها حق ممارسة دينه، وعدم جواز إكراه أحد على تغيير

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير ٢٠٢١م)

أ.د/ خالد بن عبدالعزيز السيف

دينه، وأن المخالف في الدين يتمتع بحق المواطنة في الدولة الإسلامية، ويتمتع بحقوقه التي كفلتها له الشريعة الإسلامية كافة.

- عند مقارنة عموم ما جاء به جون لوك في موضوع التسامح بما جاء في الإسلام، فإن موضوع التسامح في الإسلام لم يبتكره أحد من علماء المسلمين، ولم يُتوصَّل إليه من خلال التراكم المعرفي، بل إن الدين الإسلامي جاء به وأكَّد عليه في القرآن وفي صحيح السنة، كل هذا وذاك يعد من البديهيات التي قررها الإسلام، لذلك لم يكن موضوع التسامح مشكلة في الإسلام وفي الفكر الإسلامي كما كان في الغرب.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

التسامح عند جون لوك قراءة في ضوء الاسلام

John Locke's Concept of Tolerance in Light of Islam

Prof. Khalid bin Abdul-Aziz bin Muhammad al-Saif

Qassim University, College of Shariʿah & Islamic Studies, Department of Islamic Doctrine & Contemporary Ideologies

The concept of tolerance is central to Western thought. Western thought reached its end after bitter political and religious wars that lasted for years. The English philosopher John Locke is regarded as the most prominent thinker who has given such shape to tolerance that it has come to be what it is today. Religion was his starting point as he made sure to separate politics from the religious authority. While such topic has been problematic in the West it is not so in Islam. Many of the commonalities arrived at in the West were not an issue for Muslim scholars simply because it is clear and definite in the Islamic Shari'a, the Islamic Law. This research paper attempts to read tolerance as outlined in John Locke's thinking compared to what Islam states.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

المراجع والمصادر:

- ابن الأثير : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق : طاهر أحمد الزواوي ومحمود الطناحي ، المكتبة العلمية ، بيروت .
- ابن البطريق. سعيد. التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق، مطبعة الآباء اليسوعيين، بيروت، ١٩٠٥م.
- ابن جرير. محمد ، تاريخ الرسل والملوك، دار التراث، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٨٧هـ
- ابن سعد، محمد الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة ١٩٩٠م.
- ابن فارس، أحمد معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر،١٩٧٩م.
- ابن قيم الجوزية. محمد بن أبي بكر. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.
- ابن منظور، محمد بن مكرم لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة،١٤١٤هـ
- ابن هشام، عبد الملك السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٥٥م
- أبو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم، الخراج. تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد و سعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتراث.
- البخاري، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.

جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ – ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

- بدوي، عبد الرحمن موسوعة الفلسفة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت الطبعة الأولى، ١٩٨٤م.
- برون. جفري. تاريخ أوروبا الحديث، ترجمة: علي المرزوقي، الأهلية للنشر والتوزيع،عمان الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة،٢٠٠١ م
- ديورانت، ول قصة الحضارة، ترجمة: محمد بدران، دار الجيل للنشر والتوزيع، بيروت.
- رسل . برتراند تاريخ الفلسفة الغربية، ، ترجمة: محمد فتحي الشنيطي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،٢٠١٢م
- ريسلر، جاك الحضارة العربية، ترجمة: خليل أحمد خليل، منشورات عويدات، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.
- الزركلي. خير الدين ، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الخامسة عشر، ٢٠٠٢م.
- سترومبرج . رونالد ،تاريخ الفكر الأوروبي الحديث، ترجمة / أحمد الشايب، دار القارئ العربي، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٩٤م.
- سكيربك. غنار . غليجي. نلز ، تاريخ الفكر الغربي من اليونان القديمة إلا القرن العشرين، ترجمة: حيدر حاج إسماعيل، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١٢م.
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

- سيد .أشرف صالح محمد. أصول التاريخ الأوروبي الحديث ، دار واتا للنشر الرقيمي، الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.
- سير ت. و. أرنولد، الدعوة إلى الإسلام بحث في نشر العقيدة الإسلامية، ترجمة: حسن ابراهيم حسن و عبد المجيد عابدين واسماعيل النحرواي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى. الموافقات في أصول الشريعة، دار الكتب العلمية، بيروت.
- صليبا، جميل المعجم الفلسفي، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، ١٩٩٤م.تاريخ الفلسفة، إميل برهييه، ترجمة: جورج طرابيشي، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٢م.
- الطبري، محمد بن جرير. تفسير ابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة ٢٠٠٠م
- فيشر .هربرت. أصول التاريخ الأوروبي الحديث ، ترجمة: زينب عصمت راشد و أحمد عبد الرحيم مصطفى، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثالثة.
- الكتاب المقدس، دار الكتاب المقدس، القاهرة، الإصدار الرابع، الطبعة الثانية، ٢٠٠٢م.
- كرم يوسف. تاريخ الفلسفة الحديثة، ، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الخامسة
- لالاند، أندرية موسوعة لالاند الفلسفية، ترجمة: خليل أحمد خليل، منشورات عويدات، بيروت وباريس، الطبعة الثانية، ٢٠٠١م.
- لوبون، غوستاف. حضارة العرب، ترجمة: عادل زعيتر، مؤسسة هنداول للتعليم والثقافة، القاهرة.
- لوك، جون في الحكم المدني، ترجمة: ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، بيروت، ١٩٥٩م.
- مارشال، جوردون موسوعة علم الاجتماع، ترجمة: محمد الجوهري وآخرون، المشروع القومي للترجمة، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٤)، ص ص ٢٩٧١ - ٣٠١٢ (جمادى الثانية ١٤٤٢هـ / فبراير٢٠٢١م)

- مجموعة مؤلفين، معاملة غير المسلمين في الإسلام، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، عمان الأردن، ١٩٨٩م.
- مل، جون ستيورات عن الحرية، ترجمة: عبد الله أمين غيث، الأهلية للنشر والتوزيع، عَمان، الطبعة الأولى، ٢٠١٣م.
- الموسوعة السياسية، مجموعة مؤلفين، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج صحيح مسلم، تحقيق: فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت
- هوندرتش، تد دليل أكسفورد للفلسفة، تحرير ترجمة: نجيب الحصادي، المكتب الوطني للبحث والتطوير، ليبيا.
- وليم كلي رايت. تاريخ الفلسفة الحديثة، ، ترجمة: محمود سيد أحمد، دار التنوير، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م.
- اليسوعي، صبحي حموي معجم الإيمان المسيحي. دار المشرق، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٨م.